



ADAPTATION FUND

AFB/B.19/6/Rev. 1

12 فبراير/شباط 2013

مجلس إدارة صندوق التكيف

الاجتماع التاسع عشر

12 إلى 14 ديسمبر/كانون الأول 2012

بون، ألمانيا

تقرير عن الاجتماع التاسع عشر

لمجلس إدارة صندوق التكيف

مقدمة

1. انعقد الاجتماع التاسع عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف المنبثق عن بروتوكول كيوتو في مجمع الأمم المتحدة المعروف باسم "لانغير أويغين" في بون، ألمانيا، في الفترة من 13 إلى 14 ديسمبر/كانون الأول 2012. وجرى هذا الاجتماع في أعقاب الاجتماعات العاشرة للجنة استعراض المشروعات والبرامج (PPRC) ولجنة الأخلاقيات والشؤون المالية (EFC) التابعتين لصندوق التكيف. افتُتِحَ اجتماع المجلس بصورة إجرائية موجزة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2012 لإجراء حوار مع الدكتورة ناوكو إيشي رئيسة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف والمسؤول التنفيذي الأول لصندوق البيئة العالمية المعنية حديثاً. وانعقد اجتماع المجلس بكامل هيئته في 13 ديسمبر/كانون الأول 2012. وسبق انعقاد هذا الاجتماع إجراء حوار مع المجتمع المدني في 10 ديسمبر/كانون الأول 2012 في المكان نفسه.

2. جرى بث فعاليات هذا الاجتماع مباشرة من خلال موقعي صندوق التكيف واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

(UNCCD) على شبكة الانترنت. كما قدمت أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر المساندة اللوجستية والإدارية

لاجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عنه.

3. انعقد الاجتماع بموجب القرار 1/CMP.3، الذي اتخذ في المؤتمر الثالث للأطراف، بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة كاملة بأسماء الأعضاء والأعضاء المناوبين الذين شاركوا في الاجتماع. ويمكن الاطلاع على قائمة بجميع المراقبين المعتمدين الحاضرين في هذا الاجتماع، في الوثيقة AFB/B.19/Inf.3 على موقع صندوق التكيف: <http://www.adaptation-fund.org/documents.html>.

البند 1 على جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع

4. افتتح الاجتماعَ رئيسُ المجلس السيد لويس سانتوس Luis Santos (أوروغواي، بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) على نحوٍ موجز في الساعة 9:10 من صباح الأربعاء 12 ديسمبر/كانون الأول، حيث تقدم بالتحية لأعضاء المجلس والأعضاء المناوبين، ورحب بجميع المشاركين في الاجتماع التاسع عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف. كما رحب ترحيباً حاراً بالدكتورة ناوكو إيشي التي عينت مؤخراً لرأس سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف، ودعاها لإلقاء كلمة أمام المجلس.

5. أكدت الدكتورة إيشي التزام صندوق البيئة العالمية (GEF) بخدمة مجلس إدارة الصندوق باعتباره سكرتاريته. وقالت إن هناك حاجة متزايدة للتركيز على إجراءات التكيف، وأنه ما لم يتم اتخاذ إجراءات جريئة على صعيد السياسات، فمن الممكن ضياع التقدم المحرز على صعيد الحد من الفقر. وأشارت إلى أنه سبق لها العمل في كل من ملديف وسري لانكا وفييتنام، وهي لذلك تفهم جيداً احتياجات من يعانون من آثار تغير المناخ. وبحكم منصبها السابق كنانبة لوزير المالية الياباني، فقد دخلت في حوار حول إدارة مخاطر الكوارث الطبيعية. وأكدت أن إجراءات التخفيف وحدها غير كافية في ضوء زيادة حدة وتواتر ظواهر المناخية الشديدة التي يشهدها العالم حالياً. إذ بدأ العالم يشعر بآثار تغير المناخ بالفعل، ولذلك من الضروري العمل على تدعيم إجراءات التكيف التي يجري تنفيذها حالياً. وأبلغت الدكتورة إيشي المجلس أنها بحكم منصبها الجديدة قد أجرت مناقشات مع ممثلي أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة.

6. أشارت الدكتورة إيشي إلى أنه منذ إطلاق أول دعوة لتلقي المقترحات في يونيو/حزيران 2010، فقد وجه صندوق التكيف مبلغ 166.4 مليون دولار لصالح 25 مشروعاً أو برنامجاً في 25 بلداً، واتسمت دورة المشروع التي يعتمد عليها الصندوق بالكفاءة: حيث طبق الصندوق نمط الحصول المباشر على الموارد، واعتمد إجمالاً 25 هيئة إدارة تنفيذ في أقل من ثلاث سنوات، كما شارف أول برنامج لها للحصول المباشر على الانتهاء. وقالت إن هذه الانجازات كبيرة ويجب البناء عليها. وذكرت المجلس، بحكم منصبها كمسؤولة تنفيذية أولى لصندوق البيئة العالمية، بأن خبراء الصندوق قدموا المساعدة لأخصائيي صندوق التكيف العاملين في مجال التكيف. كما أكدت على دور الصندوق الاستثماري التابع لصندوق البيئة العالمية في تشجيع الابتكار وحماية المشاعات العالمية، وشكرت المجلس على إيضاح الممارسات والطرق المبتكرة لمزاولة الأعمال. وكان صندوق التكيف أول منظمة تنشئ هيئة اعتماد، وينظر صندوق البيئة العالمية في الدروس المستفادة من هذه العملية. وتتمثل إحدى الممارسات المبتكرة الأخرى التي يمكن أن يتعلمها صندوق البيئة العالمية في تنفيذ المشروعات وصرف الأموال حسب مستوى الأداء.

7. وفي الختام، شكرت الدكتورة إيشي الرئيس على الدور القيادي الذي اضطلع به في العام الحالي وعلى مشاركته في المؤتمر الثامن عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة الثامنة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو. وتعدت بتقديم أفضل خدمة للصندوق وأبلغت المجلس أن الدرجة الوظيفية لمديرة السكرتارية قد جرى رفع مستورها وفقاً للقرار رقم B.18/40 وتم تثبيت شاغلة الوظيفة في مكانها بعد اتباع عملية توظيف تنافسية، وتمديد عقدها حتى أكتوبر/تشرين الأول 2014.

8. قال الرئيس إنه يشاطر الآراء التي عبرت عنها الدكتورة إيشي مضيفاً أن السكرتارية تقع في صميم أنشطة المجلس، وأن المسائل المالية الحالية شكلت مشكلة أساسية يأمل في حلها بمساعدة الصندوق. وأضاف أيضاً أنه بالرغم من أن عملية اعتماد هيئات إدارة التنفيذ الوطنية جارية حالياً، فإنه لا تزال هناك حاجة لتشجيع الوصول المباشر إلى الصندوق، وأنه عرض على صندوق البيئة العالمية الاستفادة من مزايا خبرات المجلس.

9. رداً على أسئلة بشأن بناء القدرات، وإستراتيجيات التمويل، وعملية الاعتماد، والحاجة إلى دعم فعال من حيث التكلفة للمجلس، قالت الدكتورة إيشي إن هناك أوجه تشابه واختلاف بين عمليات صندوق التكيف وصندوق البيئة العالمية. ونتيح هذه الاختلافات لصندوق التكيف أن تكون لديه عملية اعتماد أسرع، وهو أمر يمكن لصندوق البيئة العالمية الاستفادة منه وتعلمه. وفيما يتعلق بالتمويل، قالت من المهم أن تكون هناك إستراتيجية واضحة لتحديد مكانة الصندوق فيما بين الصناديق المناخية الأخرى، وأن هناك ضرورة لتطوير أواصر التنسيق بين هذه الصناديق وتعزيز التآزر بينها. ومن المهم أن يستخدم صندوق التكيف تجاربه القوية في مجال التكيف لبيان مزايا الصندوق. ووافقت على ضرورة أن يقدم صندوق البيئة العالمية خدمة عالية الجودة لصندوق التكيف وعلى الحاجة لتوفير التمويل على نحو يمكن التنبؤ به. وقالت إن مجلس صندوق البيئة العالمية كان موحداً في رأيه بضرورة تشجيع المانحين على الوفاء بالتزاماتهم.

10. أخذ المجلس علماً بمدخلة مديرة السكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف.

11. وفور تجدد الاجتماع يوم الخميس الموافق 13 ديسمبر/كانون الأول 2012 تمام الساعة 10:20 صباحاً، رحب الرئيس بعضو المجلس الجديد، السيد دادوات سمائيبالا (سري لانكا، آسيا). كما ذكر الرئيس أعضاء المجلس بانتخاب السيد إيلهومجون راجابوف (طاجيكستان، آسيا) عضواً مناوياً بالمجلس.

12. وقرر الرئيس تسمية السيد هانز أولاف إيريك (النرويج، مجموعة بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى) عضواً في المجلس، والسيد أنطون هيلبر (سويسرا، مجموعة بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى) عضواً مناوياً بالمجلس.

القرار رقم (Decision B.19/1)

البند 2 على جدول الأعمال: المسائل التنظيمية

(أ) الموافقة على جدول الأعمال

13. نظر المجلس في جدول الأعمال المؤقت المتضمّن في الوثيقة (AFB/B.19/1/Rev.1)، كما نظر في جدول الأعمال المؤقت المشروح المتضمن في الوثيقة (AFB/B.19/2/Rev.1)، وجدول المواعيد المؤقت المرفق بهذه الوثيقة. ووافق المجلس على النظر في المسائل التالية ضمن البند 16 من جدول الأعمال "مسائل أخرى": تقرير بعثة التعلم إلى السنغال واللغة المستخدمة في إعداد التقارير والأوراق المقدمة إلى هيئة الاعتماد.

14. اعتمد المجلس جدول الأعمال، حسبما تم تعديله شفهيًا، والمدرج في المرفق الثاني بهذا التقرير.

(ب) تنظيم العمل

15. اعتمد المجلس تنظيم العمل المقترح من قبل الرئيس.

(ج) الإعلان عن تضارب المصالح

16. أعلن الأعضاء والأعضاء المناوبون المذكورون أدناه عن تضارب المصالح:

(أ) السيدة سالي بيناي (غانا، الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول) التي تعمل لدى حكومة غانا، عندما ناقش المجلس مقترح المشروع الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لصالح حكومة غانا؛

(ب) السيد سانتيفو رينا (الأرجنتين، بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) المستشار لدى حكومة الأرجنتين، عندما ناقش المجلس مقترح المشروع الذي قدمه البنك الدولي لصالح حكومة الأرجنتين؛

(ج) السيد وادوات سمانييالا (سري لانكا، آسيا) الذي يعمل لدى حكومة سري لانكا، عندما ناقش المجلس مقترح المشروع الذي قدمه برنامج الأغذية العالمي لصالح حكومة سري لانكا؛

(د) السيد أرام تير-زاكاريان (أرمينيا، أوروبا الشرقية) الذي يعمل مستشاراً لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عندما ناقش المجلس أياً من مقترحات المشروعات التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

17. قالت مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف، السيدة مارسيا ليفاغي، أيضاً، إنه نظراً لأنها موظفة حكومية في الأرجنتين (وَحالياً في إجازة رسمية من عملها)، فإن لديها تضارباً في المصالح عند مناقش المجلس مسائل متعلقة بالأرجنتين.

(د) وثيقة حلف اليمين الرسمية

18. وقع العضو الجديد بالمجلس السيد وادوات سمانييالا (سري لانكا، آسيا) على نص القسم.

البند 3 على جدول الأعمال: تقرير الرئيس عن الأنشطة التي قام بها في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين

19. أبلغ الرئيس المجلس أنه التقى الأمين التنفيذي للاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، وأنه وفقا للقرار المتخذ في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين رقم (11/19-B.18) فإن أمانة الاتفاقية قامت بشراء شهادات خفض الانبعاثات الخاصة بصندوق التكيف بغرض التعويض عن الانبعاثات الكربونية الناشئة عن سفريات وانتقالات المشاركين في مؤتمر الأطراف. وأشار الرئيس إلى أن ذلك يمثل قرارا مبتكرا وسيشكل سابقة للمنظمات الأخرى، وأن الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ تسعى إلى شراء شهادات خفض الانبعاثات الخاصة بصندوق التكيف على أساس متكرر. وخلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، عقد الرئيس أيضا مؤتمرات هاتفية مع المديرية الجديدة لسكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف. وقال الرئيس إنه ممتن لرفع مستوى وظيفة مديرية السكرتارية، واستمرار شاغلها في منصبه. وجرى إنشاء رابط "للتبرع" على الموقع الإلكتروني لمؤسسة الأمم المتحدة وربطه بموقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت. والتقى الرئيس مع المانحين على هامش المؤتمر الثامن عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة الثامنة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو، حيث قام - بدعم من السكرتارية - بشرح الوضع المالي للصندوق. وقدم في الوقت نفسه تقريرا شفويا عن أنشطة الصندوق وشارك في عدة مجموعات اتصال، كما شارك مع منظمات المجتمع المدني في عدة فعاليات جانبية على هامش الاجتماعات. وشارك أيضا في الاجتماع الأول للجنة الدائمة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية الذي عقد في بانكوك بتايلاند خلال الفترة من 6 إلى 8 سبتمبر/أيلول 2012، وفي الاجتماع الثاني لمجلس صندوق المناخ الأخضر الذي عقد في سونغو بجمهورية كوريا، خلال الفترة من 18 إلى 20 أكتوبر/تشرين الأول 2012. وفي الختام، شكر الرئيس حكومة السويد على تبرعها الأخير بمبلغ 100 مليون كرونا سويدية، ومنطقة إقليم بروكسل العاصمة ببلجيكا على تعهداتها بتقديم 1.2 مليون يورو.

20. أحاط المجلس علما بتقرير الرئيس.

البند 4 على جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة السكرتارية

21. قدمت مديرية سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف تقريرا عن أنشطتها أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين (AFB/B.19/3). واتخذ المجلس عشرين قرارا في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، وأرسل أحد أعضاء السكرتارية في بعثة تعلم إلى أكوادور تم تمويلها من الموارد المتاحة في ميزانية التدريب للبنك الدولي لزيارة هذا البلد وإعداد تقرير بشأنها (AFB/EFC.10/Inf.2). وجرى تفعيل الاتفاق المبرم مع مؤسسة الأمم المتحدة، وبدأت الوفود المشاركة في المؤتمر الثامن عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة الثامنة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو حملة لجمع التبرعات باستخدام هذا التسهيل. وتنفيذا للقرار رقم (B.18/30)، أبلغت السكرتارية هيئات إدارة التنفيذ والهيئات المعنية عن استمرار الفصل بين الخدمات التنفيذية وخدمات إدارة تنفيذ المشروعات، وطلبت من هيئات إدارة تنفيذ النظر في مشروعاتها وبرامجها وتقديم المعلومات بشأن كيفية تنفيذها. وبين رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ملحق كمرق في تقرير السكرتارية (AFB/B.19/3, Annex I)، أن البرنامج قد قام بتعديل سياسته الخاصة باسترداد التكلفة، التي باتت الآن متسقة مع سياسة المجلس. وتلقى المجلس كذلك ردا من برنامج الأغذية العالمي الذي ذكر أنه بصفة عامة لم يقم أي جزء من مشروعاته التي يمولها صندوق التكيف بتمويل موظفي البرنامج أو تنفيذ أنشطته، وأن ذلك يصدق على مشروعاته في مصر وموريتانيا. إلا أنه

فيما يتعلق بمشروع برنامج الأغذية العالمي الذي يموله صندوق التكيف في أكوادور، فإن مقترح المشروع قد طلب صراحة دعماً محدوداً لتنفيذ أنشطة البرنامج، وأن وزارة البيئة تتقدم بطلب محدد عند صرف كل دفعة بأن يكون البرنامج هو الهيئة المنفذة. وأشار برنامج الأغذية العالمي إلى أنه سيستمر في الحصول على هذه الطلبات المكتوبة بالنسبة لأنشطة التنفيذ المخططة الخاصة به داخل مشروع أكوادور. وفي حالة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فإن السكرتارية لم تتلق أي تقرير مماثل أو أي تأكيد يفيد بدء أي من مشروعات البرنامج الثلاثة التي تمت الموافقة عليها.

22. وفيما يتعلق بإدارة المعرفة، أُبلغ المجلس أن السكرتارية قد أعدت مبادئ توجيهية لتقاسم المعرفة لهيئات إدارة التنفيذ وأن المجلس سيقوم بمناقشة هذه المبادئ تحت عنوان "الاتصالات والتواصل" (البند 10 على جدول الأعمال). ولدعم عمل هيئة الاعتماد، تعاقدت السكرتارية تماشياً مع القرار رقم (15/19-B.18) مع خبيرين جديدين، ليصل مجموع الخبراء المعيّنين إلى أربعة. وتم كذلك التعاقد مع السيدة ديما شوكير رضا لتحل محل مسؤول الاعتماد السابق، كما تم التعاقد مع السيد دنيال غالاغر كمعاون فني مبتدئ لمساعدة السكرتارية.

23. أخذ المجلس علماً بالتقرير الذي قدمته مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف.

البند 5 على جدول الأعمال: التقرير الخاص بالاجتماع الحادي عشر لهيئة الاعتماد

24. عرضت رئيسة هيئة اعتماد الملاءة السيدة أنجيلا تشري-كالهوج Kallhauge-Angela Churie (السويد، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى) تقريراً عن الاجتماع الحادي عشر للهيئة الذي يرد بمزيد من التفصيل في الوثيقة .AFB/B0.19/4.

25. عقدت الهيئة اجتماعها الحادي عشر في مكاتب السكرتارية بواشنطن العاصمة في الفترة من 24 إلى 25 سبتمبر/أيلول، 2012، وجرى خلالها النظر في ثلاثة طلبات جديدة (NIE038، و NIE042، و RIE006)، وواصلت الهيئة استعراض الطلبات التي قدمتها ثلاث هيئات إدارة تنفيذ إقليمية، وثمان هيئات إدارة تنفيذ وطنية، وهيئة إدارة تنفيذ واحدة متعددة الأطراف تم استعراضها من قبل. وأتم اجتماع المجلس التاسع عشر استعراض ثلاثة طلبات. وتمت الموافقة على طلبين مقدمين من هيئتين إدارة تنفيذ وطنيتين هما: وكالة التنمية الفلاحية (ADA) (المغرب) ومنظمة فنديكوبراسيون للتنمية المستدامة (Fundecooperación para el desarrollo sostenible) (كوستا ريكا) في القرارين رقمي 19/19-B.18 و 20/19-B.18. وبعد زيارة ميدانية إلى شيلي، أوصت الهيئة بالموافقة على طلب ثالث مقدم من الوكالة الشيلية للتعاون الدولي (AGCI) (شيلي) في الاجتماع الحالي. ولا يزال هناك 11 طلباً قيد البحث والمراجعة وستتم مناقشتها في الاجتماع الثاني عشر للجنة في 12-13 فبراير/شباط 2013.

26. كما ذُكرت رئيسة الهيئة المجلس بأنه في اجتماع المجلس الثامن عشر قد وافق على مخصصات من الميزانية لنحو 6 زيارات ميدانية خلال السنة المالية 2012 - 2013، وطلبت من المجلس تخويل الهيئة باتخاذ القرارات بشأن أية زيارات ميدانية إضافية في حال توافر موارد كافية. ونوهت إلى أن ثمة ثلاث زيارات ميدانية جرت في السنة الحالية إلى شيلي

والمغرب وجهة آخر صاحبة طلب (NIE 042) لا تزال قيد الاستعراض. كما أشارت إلى أن هناك جهة أخرى صاحبة طلب (MIE011) ترددت في تقديم وثائق ومستندات سرية إلى الهيئة، وتداولت مع محاميه حول إمكانية استقدام أحد أعضاء اللجنة من الخبراء على حسابها للاطلاع على هذه المعلومات السرية شخصياً.

27. وردا على سؤال حول ما إذا كانت هناك جهات أخرى صاحبة طلبات قد سبق لها أن رفضت الإفصاح عن معلومات، أوضحت رئيسة الهيئة أن هناك موقفاً مماثلاً وقع من قبل، إلا أن القائم على الاستعراض في هذه الحالة تمكن من استخدام وسائل أخرى للوصول إلى المعلومات المطلوبة. وقالت الجهة صاحبة الطلب الحالية إن هناك أسباباً قانونية تحظر إخراج هذه الوثائق والمستندات من مكاتبها، لكنها وافقت على إمكانية قيام أحد أعضاء هيئة الاعتماد بالاطلاع عليها في مكانها.

28. أبلغت رئيسة الهيئة المجلس بإتاحة مذكرة بشأن نمط الحصول المباشر على موارد الصندوق على الموقع الإلكتروني للصندوق. كما أبلغته أن الهيئة وجدت أن إجراءات الاعتماد كانت محفزا على بناء القدرات الداخلية، وأن إحدى الجهات صاحبة الطلبات أشارت إلى أنها أجرت عملية إعادة هيكلة داخلية أثناء عملية الاعتماد. وسعت كافة الجهات صاحبة الطلبات إلى إيجاد سبل لمعالجة مشاكل الاحتيايل والفساد للامتثال بالمعايير المالية والتعاقدية (الائتمانية) وأن إجراءات بناء القدرات التي صاحبت ذلك شكلت ميزة إضافية نتيجة لإجراءات الاعتماد.

29. ورغم أنه مازال ضرورياً التأكيد من قيام هيئات إدارة التنفيذ الوطنية فعليا بتقديم المشروعات، فقد أثني أيضاً على عمل هيئة الاعتماد. وقام الصندوق بطريقة غير مباشرة بتقوية قدرات المؤسسات، محققاً بذلك على نحو اتسم بفعالية التكلفة أكثر مما كان ممكناً من خلال حلقات العمل التقليدية لبناء القدرات. وأشارت إلى أن المشروعات ستأتي؛ وأن ما يجب التسليم به هو إمكانية بناء القدرات على نحو مبتكر، وأن الصندوق قد أوجد حوافز إيجابية للبلدان لبناء قدراتها الوطنية.

30. ثم أغلق رئيس المجلس الاجتماع لكي تتمكن رئيسة الهيئة من عرض تفاصيل إضافية عن طلبات الاعتماد التي كانت تنتظر فيها. وغادر هؤلاء الأعضاء والأعضاء المناوبون الذين أعلنوا عن وجود تضارب مصالح لديهم قاعة الاجتماع. وعقب الجلسة المغلقة، عرضت الرئيسة توصيتي الهيئة لاعتمادها من قبل المجلس.

اعتماد الوكالة الشيلية للتعاون الدولي

31. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد المتضمنة في الوثيقة AFB/B0.19/4، الفقرة 45 والاستنتاجات الواردة في المرفق الثالث من هذه الوثيقة، وبعد النظر في الاستنتاجات والنتائج الخاصة بالاستعراض والزيارة الميدانية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف اعتماد الوكالة الشيلية للتعاون الدولي (AGCI) كهيئة إدارة تنفيذ وطنية لشيلي.

القرار رقم (Decision B.19/2)

زيارات ميدانية إلى هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف وهيئات إدارة تنفيذ إقليمية

32. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد المتضمنة في الفقرة 46 من الوثيقة AFB/B0.19/4، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف أنه في الحالات التي يلزم فيها إجراء زيارة ميدانية إلى إحدى هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف أو إقليمية لتحديد ما إذا كان يجب التوصية باعتماد هذه الهيئة، والطلب من هذه الهيئة متعددة الأطراف أو الإقليمية تسديد التكاليف المرتبطة بإجراء هذه الزيارة.

القرار رقم (Decision B.19/3)

البند 6 على جدول الأعمال: تقرير عن الاجتماع العاشر للجنة استعراض المشروعات والبرامج

33. قام رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج، السيد جيفري سبونر (جامايكا، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، بعرض الوثيقة AFB/PPRC.10/17، التي تضمنت التقرير العاشر للجنة. وفي عرضه الإيضاحي، أفاد أن اللجنة حققت تقدماً جيداً في العام الحالي، وأوصى بالموافقة على ما يبلغ إجمالاً 14 مشروعاً مقترحاً كامل الإعداد، والتصديق على ثمانية تصورات للمشروعات. وقال الرئيس إن اللجنة نظرت خلال اجتماعها الحالي في 11 مشروعاً مقترحاً وقدمت توصيات إيجابية بشأن 6 مقترحات كاملة الإعداد. وأشار أيضاً إلى إعجاب اللجنة بمستوى الجودة العالية لعمل السكرتارية. ويرد ملخص لتوصيات اللجنة المتعلقة بالتمويل في المرفق الثالث بهذا التقرير.

34. وقال أيضاً إن لجنة استعراض المشروعات والبرامج نظرت في عدة أمور أخرى بالإضافة إلى البنود المدرجة على جدول أعمالها المؤقت. وتمت مناقشة التحديات التي تواجهها هيئات إدارة التنفيذ الوطنية، وكذلك اللغات المستخدمة في الوثائق المقدمة إلى السكرتارية. وطالبت السكرتارية أيضاً بمزيد من التوجيهات والإرشادات بشأن ما يشكل ظروف استثنائية ضمن المعنى الذي يريده القرار B.18/30، وما يسمح للهيئة المسؤولة عن التنفيذ بتقديم خدمات التنفيذ.

35. ويعد اعتماد توصيات لجنة استعراض المشروعات والبرامج، أشير إلى الحاجة لعقد نقاش إستراتيجي بشأن أثر السقف المحدد عند 50 في المائة على تمويل المشروعات والبرامج التي تقدمها هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف. وبالرغم من أن هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف كانت على دراية بهذا السقف، فقد استمرت في تقديم المقترحات وهي تعلم أن هذا السقف المحدد سيسرى على هذه المقترحات. ووضع ذلك المجلس في موقف حرج حيث لم يكن يرغب في أن يرفض هذه المشروعات أو البرامج التي تستحق التمويل على أساس المحددات التي فرضها السقف المحدد. وذكر رئيس المجلس أعضاء المجلس أن هناك بنداً مدرجا على جدول الأعمال بأن يجري المجلس نقاشاً إستراتيجياً وقال إن بالإمكان إثارة هذه المسائل عند هذه النقطة.

خيارات لإشراك جماعة العلماء

36. أفاد رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج أن اللجنة تنتظر في عدة خيارات من أجل إشراك جماعة العلماء (AFB/PPRC.10/3). إلا أنه وبالرغم من أن بوسع جماعة العلماء المساعدة في استعراض المشروعات والبرامج، وتعزيز

نزاهة الصندوق وسلامته، فإن اللجنة ترى أن من المهم التركيز على المسائل الملحة الأخرى. ونظرا للقيود المالية الحالية، فإن الوقت غير مناسب لإضافة هيئات إدارية أخرى إلى المجلس.

37. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

(a) *إن يحيط علماً - مع التقدير - بتقرير السكرتارية الوارد في الوثيقة AFB/PPRC.10/3؛*

(b) *وإذ يضع في اعتباره المعوقات الحالية في موارد الصندوق عند النظر في خيارات إشراك جماعة العلماء في تقديم مدخلات ومعلومات بشأن مسائل فنية؛ و*

(c) *فإنه يطلب من لجنة استعراض المشروعات والبرامج إعادة النظر في الخيارات الواردة في الوثيقة AFB/PPRC.10/3 في مرحلة لاحقة.*

القرار رقم (Decision B.19/4)

القضايا المحددة أثناء عملية الفحص / الاستعراض الفني

38. أفاد رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج أنه لم تتم تحديد أية قضايا معينة أثناء عملية الفحص / الاستعراض الفني.

ترتيب أولويات المشروعات قيد الإعداد: تواريخ التقديم

39. أبلغ رئيس اللجنة المجلس أن السكرتارية قدمت عدة خيارات لتعريف معايير "تاريخ التقديم" بالنسبة للمشروعات / البرامج قيد الإعداد، وأنها نظرت أيضا في ترتيب أولويات المشروعات التي في قيد الإعداد.

40. وأفاد الرئيس أن المجلس يجب أن يحيط علما ببساطة بتوصية اللجنة فيما يتعلق بهذه المشروعات / البرامج التي سيضعها المجلس قيد الإعداد.

41. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف أن يحدد تاريخ التقديم المشار إليه في الفقرة (ب) من القرار B.17/19 باعتباره تاريخ تقديم وثيقة المشروع/البرنامج كاملة الإعداد إلى الاجتماع المعني الذي تمت التوصية فيه بموافقة اللجنة عليها.

القرار رقم (Decision B.19/5)

مقترحات من هيئات منفذة متعددة الأطراف

الأردن: زيادة قدرة المجتمعات المحلية الضعيفة والفقيرة على مجابهة آثار تغير المناخ في الأردن (وثيقة تصور البرنامج؛ وزارة التخطيط والتعاون الدولي؛ JOR/NIE/Multi/2012/1؛ 9,969,975 دولارا أمريكيا)

42. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج وثيقة تصور البرنامج التي تسعى إلى زيادة قدرة المجتمعات المحلية الضعيفة والفقيرة على مجابهة مخاطر تغير المناخ، فيما يتعلق بنقص المياه وانعدام الأمن الغذائي والقضايا ذات الصلة بالطاقة.

43. وردا على سؤال عن أسباب طلب اللجنة من هيئة إدارة التنفيذ الوطنية إرسال تعليقات المجلس إلى حكومة الأردن، وما إذا كانت حكومة الأردن ستقوم بمراجعة المقترح، ذكر رئيس اللجنة أن الهيئة هي التي ستقوم بتتبع المقترح، لكنها عليها أن تحيط الحكومة أيضا، ممثلة في الهيئة المعنية، علما بذلك، وأن تطلعها على التعليقات.

44. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. عدم المصادقة على تصور البرنامج حسبما ورد في الجواب الإيضاحي الذي قدمته وزارة التخطيط والتعاون الدولي الأردنية رداً على طلب من فريق الاستعراض الفني؛

ب. اقتراح أن تقوم وزارة التخطيط والتعاون الدولي بإعادة صياغة المقترح مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس، فضلا عما يلي:

- i. يجب أن يبين المقترح المنقح كيفية اختيار القطاعات، وكيفية تصميم الأنشطة في سياق أولويات البلد الخاصة بالتكيف (مع الإشارة أيضا إلى سياسات القطاع ذات الصلة)، ونطاق آثار تغير المناخ المتوقعة على هذه القطاعات، على أساس سيناريوهات تغير المناخ؛
- ii. يجب أن يدعم المقترح المنقح بدرجة كبيرة نهجه عن طريق التركيز إما على قطاع بعينه أو اتباع نهج متكامل داخل سياق جغرافي محدد حيث من المرجح أن يستفيد السكان المتأثرون مباشرة من زيادة القدرات على التكيف والمجابهة، وعن طريق إعادة تقييم مسببات تغير المناخ مقابل أهداف التنمية المعتادة. ويجب شرح فعالية تكاليف البرنامج في ضوء تحسن ترابط تصميمه؛
- iii. يجب أن يضمن القائم بالبرنامج التشاور مع أصحاب المصلحة المباشرة المعنيين على المستوى الحكومي وعينة ممثلة من أصحاب المصلحة المباشرة على المستوى المحلي، بما في ذلك المستفيدون النهائيون، وذلك خصيصا لأغراض تصميم هذا البرنامج المقترح قبل صياغة المقترح المنقح، ويجب أن يعكس المقترح المنقح الآراء والإسهامات التي قدمها المشاركون في عملية التشاور هذه؛
- iv. يجب أن يتطرق المقترح المنقح بقدر من التفصيل إلى المنافع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للبرنامج بناء على النهج المعزز، وتحديد المعايير الفنية الوطنية المحددة التي تسري على البرنامج، وحالة الامتثال.
- v. يجب أن يحدد المقترح المنقح كيفية تلافي التداخل وضمان التكامل مع المبادرات الأخرى فيما يتعلق بمحتوى وتنسيق البرنامج المعني، وتدعيم طريقة إدارة البرنامج لشؤون المعلومات والمعرفة بشكل منهجي ويتسم بالكفاءة؛

vi. يجب أن يشرح المقترح المنقح مدى استدامة البرنامج المقترح على نحو أكثر شمولاً، بما في ذلك ضمن جملة أمور أخرى كيف تصب مخرجات البرنامج في صالح السياسات الرسمية/الإطار المؤسسي لإدارة الموارد في مواجهة تغير المناخ، وكيفية تعزيز البرنامج للإدارة المتكاملة، والسماح بالمحاكاة والتوسع خارج نطاق البرنامج. وبالمثل، يجب إيضاح أهمية الاحتفاظ بالإجراءات والمخرجات التي وضعها البرنامج بعد انتهائه؛

ج. عدم الموافقة على طلب الحصول على منحة بمبلغ 30 ألف دولار لإعداد المشروع؛

د. الطلب من وزارة التخطيط والتعاون الدولي (MOPIC) أن تنقل الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه إلى حكومة الأردن، على أساس أنه يمكن إعادة تقديم تصور المشروع المقترح بعد تعديله في وقت لاحق.

القرار رقم (Decision B.19/6)

مقترحات من هيئات إقليمية منفذة

النيجر: تعزيز قدرة الزراعة على مجابهة الآثار السلبية الناجمة عن تغير المناخ على الأمن الغذائي في النيجر من خلال أساليب الري الحديثة (تصور المشروع؛ بنك غرب أفريقيا للتنمية؛ 1/2012/NER/RIE/Food؛ 9,911,000 دولار أمريكي)

45. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج وثيقة تصور البرنامج التي تسعى إلى زيادة قدرة الزراعة على مجابهة مخاطر تغير المناخ، لدعم الأمن الغذائي في النيجر، وذلك من خلال تشجيع ونشر أساليب الري الحديثة.

46. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. اعتماد تصور المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها بنك غرب أفريقيا للتنمية بناء على طلب من المراجعة الفنية؛

ب. الطلب من السكرتارية أن تقوم بإرسال الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى بنك غرب أفريقيا للتنمية، بالإضافة إلى الملاحظات التالية:

i. يجب رسم خريطة واضحة للإجراءات التدخلية للمشروعات والمستفيدين المستهدفين، على نحو يظهر أوجه التكامل والتآزر، وعدم الازدواج بين ذلك والإجراءات التدخلية الأخرى. يجب وضع آليات واضحة للتنسيق وأخذ الدروس من المشروعات والبرامج السابقة بعين الاعتبار في تصميم الأنشطة في المقترح الكامل؛

ii. وسيتعين تحديد مؤسسات الائتمان الأصغر الشريكة في المقترح الكامل، ووضع خطة واضحة لتقديم الائتمان الأصغر للمستفيدين المستهدفين. ويجب كذلك توفير مبررات منطقية لتنفيذ هذا النشاط، كما ينبغي أن يقوم تصميم النشاط على التجارب والخبرات المستقاة من برامج الائتمان الأصغر السابقة أو الحالية؛

iii. يجب البرهنة على إزالة أو التخفيف من مختلف الحواجز والمخاطر أمام استخدام أنظمة الطاقة الشمسية باعتبارها مصدرا للطاقة لشبكات الري، مع الأخذ بعين الاعتبار المحاولات الراهنة والسابقة لتشجيع استخدام هذه الأنظمة؛

iv. يجب تقديم معلومات تفصيلية بشأن أصحاب المصلحة المباشرة الذين تم التشاور معهم (بما في ذلك الوزارات والمنظمات غير الحكومية والحكومات المحلية وخدمات الإرشاد الزراعي والقطاع الخاص والمانحون)، كما يجب تقديم خطة لمشاركة أصحاب المصلحة المباشرة؛

ج. الطلب من بنك غرب أفريقيا للتنمية أن ينقل الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه إلى حكومة النيجر؛

د. تشجيع حكومة النيجر على أن تقدم من خلال بنك غرب أفريقيا للتنمية مقترح مشروع كاملا من شأنه علاج الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.19/7)

توغو: تشجيع الإدارة المستدامة للأنظمة الإيكولوجية للغابات بغرض تحسين قدراتها على مجابهة تغير المناخ (تصوّر المشروع؛ بنك غرب أفريقيا للتنمية؛ TOG/RIE/EBA/2011/1؛ 9,873,000 دولار أمريكي)

47. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج تصوّر المشروع الذي يسعى إلى تحقيق الإدارة المستدامة للغابات، وإعادة تأهيل أراضي الغابات المتدهورة باعتبارها خيارات للتكيف ضد إزالة الغابات.

48. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. عدم اعتماد وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها بنك غرب أفريقيا للتنمية بناء على طلب من المراجعة الفنية؛

ب. اقتراح أن يقوم بنك غرب أفريقيا للتنمية بإعادة صياغة المقترح مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس، فضلا عن المسائل التالية:

i. يجب أن يوضح المقترح كيف سيتم تنفيذ المشروع على نحو منسق ومتسق في مجال الغابات الطبيعية في إطار الملكية الخاصة و/أو ملكية المجتمع المحلي، بما في ذلك أيّ الترتيبات الأولية التي سيتم تطبيقها مع ملاك الأراضي؛

ii. يجب أن يحدد المقترح بوضوح أيّ الأنواع المحلية أو الدخيلة التي ستتم زراعتها في المناطق المعادة تشجيرها، وشرح قيمتها الإيكولوجية والاقتصادية؛

iii. يجب أن يوضح المقترح كيف يمكن ضمان فعالية إدارة الغابات والأراضي مع وضع خطط بموجب النتيجة 2.1 التي تقتصر على إدارة الآثار التي من صنع الإنسان وحرائق الغابات. ويجب وصف نطاق خطة الإدارة المقترحة؛

iv. يبدو أن الموازنة بموجب المكون الثاني مرتفعة، ولذلك يجب تعديلها، وتحديد نطاق الإجراءات التدخلية بغرض تحسين تقييم تكاليفها. وفي السطر نفسه، يبدو أن الموازنة المخصصة للنتيجة 3.1 منخفضة بدرجة لا تكفي لتحقيق النتائج المتوقعة على أرض الواقع؛

v. يجب أن يبين المقترح الشراكات التي ستنتم على أرض الواقع، والقدرات المتوقعة أن يبينها أصحاب المصلحة المباشرة المحليون؛

vi. يجب أن يوضح المقترح ما إذا كانت أنشطة المشروع أو أنشطة خط الأساس ستشمل تهيئة البيئة المواتية لسبل الحصول على الائتمان، مثل التمويل الأصغر أو القروض المصرفية كي تتمكن من مواصلة الأنشطة في نهاية المشروع. وبصورة أعم، يجب أن يتناول المقترح بقدر من التفصيل كيفية تحقيق استدامة نتائج المشروع؛

ج. الطلب من بنك غرب أفريقيا للتنمية أن ينقل الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه إلى حكومة توغو، على أساس أنه يمكن إعادة تقديم تصور المشروع المقترح بعد تعديله للنظر.

القرار رقم (Decision B.19/8)

مقترحات من هيئات منفذة متعددة الأطراف

الأرجنتين: زيادة القدرة على مجابهة تغير المناخ وتحسين الإدارة المستدامة للأراضي في جنوب غرب مقاطعة بوينس آيرس (وثيقة مشروع مكتملة) (البنك الدولي) (ARG/MIE/Rural/2011/1)؛ 4,296,817 دولارا أمريكيا)

49. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج المشروع المكتمل الذي يهدف إلى المساعدة في الحد من الآثار الناجمة عن تغير المناخ والتي هي من صنع الإنسان على الأنظمة الإيكولوجية الزراعية في جنوب غرب مقاطعة بوينس آيرس من خلال زيادة قدرة تكيف المؤسسات المحلية الرئيسية والأطراف الفاعلة وتجريب آليات القدرة على مجابهة آثار تغير المناخ، وممارسات الإدارة المستدامة للأراضي.

50. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. اعتماد وثيقة البرنامج؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 4,296,817 دولارا أمريكيا لتنفيذ المشروع، حسب طلب البنك الدولي؛ و

ج. توجيه طلب للسكرتارية لصياغة اتفاق مع البنك الدولي بوصفه هيئة منفذة متعددة الأطراف للمشروع.

القرار رقم (Decision B.19/9)

كوبا: الحد من قابلية التضرر من الفيضانات الساحلية عن طريق إجراءات التكيّف على مستوى المنظومات الإيكولوجية في جنوب إقليمي أرتيميسا وميايبيك (وثيقة برنامج كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ CUB/MIE/Coastal/2012/1؛ 6,067,320 دولاراً أمريكياً)

51. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعاً كامل الإعداد يسعى إلى الحد من قابلية تضرر المجتمعات المحلية في المناطق الساحلية لإقليمي أرتيميسا وميايبيك في جنوب كوبا من الظواهر المتعلقة بتغير المناخ، بما في ذلك تآكل المناطق الساحلية، والفيضانات، وتسرب المياه المالحة إلى أنظمة المياه السطحية والجوفية.

52. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكييف:

أ. إذ يشير إلى التوصية بأن يقوم مجلس إدارة صندوق التكييف بما يلي:

i. اعتماد، تبعاً لمدى توفر الأموال، وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بناء على طلب من المراجعة الفنية؛

ii. الموافقة على تمويل قدره 6,067,320 دولاراً أمريكياً لتنفيذ المشروع حسب طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و

iii. توجيه طلب للسكرتارية لصياغة اتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه هيئة منفذة متعددة الأطراف للمشروع.

ب. إذ يشير إلى أنه قد تم وضع المشروع قيد الإعداد وفقاً للقرار رقم Decision B.19/18.

القرار رقم (Decision B0.19/10)

غانا: زيادة القدرة على مجابهة آثار تغير المناخ في شمال غانا من خلال إدارة الموارد المائية وتنويع سبل كسب الرزق (وثيقة مشروع مكتملة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (1/12GHA/MIE/Water/20؛ 8,293,972 دولاراً أمريكياً)

53. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعاً كامل الإعداد يسعى إلى تعزيز مرونة وقدرات تكيف سبل كسب الرزق في المناطق الريفية تجاه آثار ومخاطر تغير المناخ على الموارد المائية في المنطقة الشمالية من غانا.

54. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكييف:

- أ. عدم اعتماد وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استجابة لطلب من المراجعة الفنية؛
- ب. اقتراح أن يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإعادة صياغة المقترح مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات الواردة في وثيقة المراجعة المرفقة ببلاغ قرار المجلس، فضلا عما يلي:
- i. يمثل تحسين شبكة المرشدين الزراعيين المحلية عنصرا مهما في تنفيذ أنشطة المشروع، لكن لا يتم إبداء فهم الترتيبات الحالية الأساسية لخدمات الإرشاد الزراعي. ويجب أن يظهر المقترح كم مرة يقوم فيها أخصائيو الإرشاد الزراعي حاليا بزيارة المجتمعات المحلية المستهدفة، وطبيعة التفاعل مع أعضاء المجتمع المحلي ومستويات القدرات الحالية. ويجب إظهار التحسين المقترح على نحو يلائم السياق المحلي وأن يبنى على القدرات القائمة؛
- ii. يجب أن يقرر المقترح أسلوبا محددًا لتدفق الأموال لآلية التقديم المقترحة للأنشطة المجتمعية. ولتفادي أية تعقيدات في التنفيذ، يوصى بدرجة كبيرة الاستقرار على نوع واحد من أساليب تقديم الأموال للمشروع، ووضع ترتيب محدد لتدفقها بدلا من ثلاثة ترتيبات؛ و
- ج. تكليف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بنقل الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه إلى حكومة غانا.

القرار رقم (Decision B0.19/11)

غواتيمالا: مشروع زيادة قدرة أراضي الإنتاج والشبكات الاجتماعية والاقتصادية المتقدمة في غواتيمالا على مجابهة تغير المناخ (وثيقة برنامج كاملة الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ GTM/MIE/Rural/2010/1؛ 5,425,000 دولار أمريكي)

55. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج برنامجا كامل الإعداد يسعى إلى زيادة قدرة أراضي الإنتاج والأنظمة الاجتماعية والاقتصادية على مجابهة آثار تغير المناخ في البلديات المستهدفة في ستشيتيبيكيز وسولولا.

56. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. إذ يشير إلى التوصية بأن يقوم مجلس إدارة صندوق التكيف بما يلي:

i. الموافقة على مفهوم البرامج، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بناء على طلب من المراجعة الفنية؛

ii. الموافقة، رهنا بمدى توفر الأموال، على تمويل بمبلغ 5,425,000 دولار أمريكي من أجل تنفيذ هذا البرنامج، وذلك حسبما طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و

iii. الطلب من السكرتارية بصياغة اتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه هيئة منفذة متعددة الأطراف للمشروع.

ب. إذ يشير إلى أنه قد تم وضع البرنامج/المشروع قيد الإعداد وفقا للقرار رقم Decision B.19/18.

القرار رقم (Decision B0.19/12)

موريتانيا: تخفيض مخاطر الصيادين الموريتانيين في البحر - تعزيز مرونة تكيف المجتمعات المحلية الساحلية تجاه تغير المناخ في موريتانيا (وثيقة مشروع مكتملة، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية) (MTN/MIE/Coastal/2011/1)؛ 2,159,980 دولارا أمريكيا)

57. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعا كامل الإعداد يسعى إلى تقوية قدرة المجتمعات الساحلية الموريتانية على مجابهة المخاطر المناخية، وذلك عن طريق تعزيز توفير خدمات الإنذار المبكر لصغار صائدي الأسماك والمجتمعات المحلية الساحلية، وبناء قدرات المكتب الوطني للأرصاد الجوية على إنشاء مركز حديث لإدارة البيانات وتوفير معلومات أرصاد جوية يمكن التعويل عليها، وتحسين توفر معلومات الطقس لصائدي الأسماك.

58. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. عدم الموافقة على وثيقة المشروع حسبما ردها الإيضاح الذي قدمته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ردا على طلب الاستعراض الفني؛

ب. اقتراح أن تقوم منظمة الأمم المتحدة للأرصاد الجوية بإعادة صياغة المقترح مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس، فضلا عما يلي:

i. يجب أن يظهر المقترح المنقح بوضوح الآثار الملاحظة أو المتوقعة لتغير المناخ التي تعالجها حاليا التدابير المقترحة، وكيف تسعى هذه التدابير إلى بناء قدرات المجتمعات الساحلية المعرضة للمخاطر على التكيف مع هذه الآثار؛

ii. يجب أن يناقش المقترح المنقح الآثار البيئية التي يشهدها المستفيدون المقترحون ونطاق الإجراءات التدخلية المقترحة المتعلقة بالتكيف التي تستهدف تعظيم المنافع البيئية؛

iii. يجب تصميم المقترح المنقح حول احتياجات التكيف ذات الأولوية لأفراد المجتمعات المحلية بناء على عمليات تشاور واسعة، بما في ذلك إجراء تقييم مسبق للخيارات البديلة؛

iv. يجب أن يظهر المقترح كيف يمكن أن تؤدي الاستعانة بتجهيزات ومعدات فنية صغيرة الحجم في بيئة بحرية قاسية إلى تحقيق حل طويل الأمد ومستدام؛

v. يجب أن يتضمن المقترح المنقح جدولاً للصرف لا توجد به أية تفاوتات؛ و

ج. الطلب من برنامج الأغذية العالمي أن ينقل الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه إلى حكومة موريتانيا.

القرار رقم (Decision B.19/13)

ميانمار: معالجة مخاطر تغير المناخ على الموارد المائية والأمن الغذائي في المنطقة الجافة في ميانمار (مشروع كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ MMR/MIE/Rural/2011/1؛ 7,909,026 دولاراً أمريكياً)

59. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعاً كامل الإعداد يسعى لمعالجة قابلية تضرر المزارعين في المنطقة الجافة في ميانمار نتيجة لزيادة موجات الجفاف وتقلب هطول الأمطار، وتعزيز قدرة المزارعين على التخطيط لمواجهة آثار تغير المناخ على الأمن الغذائي في المستقبل. ويسعى هذا المقترح إلى إشراك المجتمعات المحلية في تنفيذ المشروع إلى حد كبير، وكذلك تمكينهم من المشاركة في عملية اتخاذ القرارات والتخطيط.

60. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. إذ يشير إلى التوصية بأن يقوم مجلس إدارة صندوق التكيف بما يلي:

i. اعتماد وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بناء على طلب من المراجعة الفنية؛

ii. الموافقة، رهناً بمدى توفر الأموال، على تمويل بمبلغ 7,909,026 دولاراً أمريكياً من أجل تنفيذ هذا المشروع، وذلك حسبما طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و

iii. توجيه طلب للسكرتارية لصياغة اتفاق مع برنامج الأغذية العالمي بوصفه هيئة منفذة متعددة الأطراف لهذا المشروع.

ب. إذ يشير إلى أنه قد تم وضع المشروع قيد الإعداد وفقاً للقرار رقم (Decision B.19/18).

القرار رقم (Decision B.19/14)

سيشيل: التكيف مع تغير المناخ المستند إلى المنظومة الإيكولوجية في سيشيل (وثيقة مشروع مكتملة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (SYC/MIE/Multi/2011/1؛ 6,455,750 دولاراً أمريكياً)

61. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعاً كامل الإعداد يسعى إلى معالجة جانبيين من جوانب التعرض لمخاطر تغير المناخ في البلاد هما: شحة المياه والفيضانات الساحلية. ولتحقيق ذلك، يعترف المشروع باتخاذ إجراءات

مستندة إلى المنظومة الإيكولوجية لاستعادة أو صون الخدمات الرئيسية للنظام الإيكولوجي على السواحل وفي المناطق الداخلية للجزر الغرانيبية الرئيسية في سيشيل.

62. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. إذ يشير إلى التوصية بأن يقوم مجلس إدارة صندوق التكيف:

i. اعتماد وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بناء على طلب من المراجعة الفنية؛

ii. الموافقة، رهنا بمدى توفر الأموال، على تمويل بمبلغ 6,455,750 دولارا أمريكيا من أجل تنفيذ هذا المشروع، وذلك حسبما طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و

iii. توجيه طلب للسكرتارية لصياغة اتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه هيئة منفذة متعددة الأطراف للمشروع.

ب. إذ يشير إلى أنه قد تم وضع المشروع قيد الإعداد وفقا للقرار رقم Decision B.19/18.

القرار رقم (Decision B.19/15)

سري لانكا: معالجة آثار تغير المناخ على المجتمعات المحلية الزراعية المهمشة التي تعيش في حوض نهر مهاويلي في سري لانكا (وثيقة مشروع مكتملة، برنامج الأغذية العالمي) (LKA/MIE/Rural/2011/1؛ 7,989,727 دولارا أمريكيا)

63. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعاً كاملاً الإعداد يسعى إلى تأمين سبل كسب العيش والأمن الغذائي في المجتمعات المحلية إزاء تقلب هطول الأمطار من جراء تغير المناخ، مما يؤدي إلى طول فترات الجفاف من جهة وشدة هطول الأمطار من جهة أخرى.

64. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. اعتماد وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأغذية العالمي استجابة لطلب من المراجعة الفنية؛

ب. الموافقة على تمويل قدره 7,989,727 دولارا أمريكيا لتنفيذ المشروع حسب طلب برنامج الأغذية العالمي؛ و

ج. توجيه طلب للسكرتارية لصياغة اتفاق مع برنامج الأغذية العالمي بوصفه هيئة منفذة متعددة الأطراف للمشروع.

القرار رقم (Decision B.19/16)

أوزبكستان: تطوير قدرة المجتمعات الزراعية المحلية على مجابهة الآثار الناجمة عن تغير المناخ في المناطق المعرضة للجفاف في أوزبكستان (وثيقة مشروع كامل الإعداد) (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (UZB/MIE/Agri/2012/1)؛ 5,512,909 دولارات أمريكية)

65. عرض رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج مشروعاً كامل الإعداد يسعى إلى تطوير قدرة المجتمعات الزراعية والرعية المحلية على التحمل والمجابهة في المناطق المعرضة للجفاف في أوزبكستان، وخاصة كاركالباستان. وسيتحقق ذلك عن طريق استحداث ممارسات زراعية قادرة على مجابهة آثار تغير المناخ بخصوص المزارع التعاونية الكفافية، وتحسين القدرة على مجابهة آثار تغير المناخ من خلال تدابير التكيف على مستوى الأراضي فيما يتعلق بالاحتفاظ بالمياه في التربة، وتوليد ونشر المعارف المتاحة عن أنظمة الإنتاج الزراعي والرعي القادر على مجابهة التغيرات المناخية في الأراضي القاحلة.

66. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. عدم اعتماد وثيقة المشروع، حسبما تكمله المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استجابة لطلب من المراجعة الفنية؛
- ب. اقتراح أن يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإعادة صياغة المقترح مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس، فضلاً عما يلي:
 - i. يجب أن يوضح المقترح المنقح كيفية حساب الخدمات التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتعلق بتنفيذ المشروع؛
 - ii. يجب أن يقدم المقترح المنقح قائمة كاملة ونهائية لهذه الخدمات والتكاليف، وألا يتضمن أية صياغة تختلف مع تعريف هذه الخدمات إلى حين انتهاء تنفيذ المشروع؛
 - ج. الطلب من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينقل الملاحظات المشار إليها في الفقرة (ب) أعلاه إلى حكومة أوزبكستان.

القرار رقم (Decision B.19/17)

ترتيب أولويات المشروعات قيد الإعداد

67. بعد الاطلاع على توصيات لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. إذ يشير إلى توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج للموافقة على المشروعات/البرامج التالية:

i. غواتيمالا (GTM/MIE/Rural/2010/1)؛

ii. كوبا (CUB/MIE/Coastal/2012/1)؛

iii. سيشيل (SYC/MIE/Multi/2011/1)؛

iv. ميانمار (MMR/MIE/Rural/2011/1)؛

ب. وضع المشروعات/البرامج المدرجة في الفقرة (أ) أعلاه في قائمة الأنشطة الجاهزة؛

ج. النظر في المشروعات/البرامج الجاهزة للتنفيذ للموافقة عليها في اجتماع قادم للمجلس، أو في الفترة ما بين الاجتماعين، في الترتيب الذي أدرجت فيه في الفقرة (أ) أعلاه، وذلك رهنا بتوفر الأموال؛ و

د. الطلب من السكرتارية أن تواصل استكشاف وسائل مبتكرة يمكن للمجلس من خلالها معالجة قيود التمويل ومدلولات الفقرة (ب) من القرار رقم B.18/28Deci.

القرار رقم (Decision B.19/18)

التحديات التي تواجهها هيئات إدارة التنفيذ الوطنية

68. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. دعوة المانحين لمساندة هيئات إدارة التنفيذ الوطنية في تصميم وتقديم مقترحات مشروعات/برامج عالية الجودة، وذلك من خلال تمويل جلسة إعلامية من المزمع أن تعقدها سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف، مع التركيز بوجه خاص على إجراءات صندوق التكيف ذات الصلة بمعايير دورة المشروع وعملية الاستعراض؛

ب. الطلب من السكرتارية أن توجه خطابا للتداول إلى هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف تطلب منها مساعدة هيئات إدارة التنفيذ الوطنية على إعداد مقترحات مشروعات وبرامج لطرحها على المجلس داخل برامج عملها الحالية.

القرار رقم (Decision B.19/19)

تطبيق القرار رقم Decision B.18/30 في النظر إلى ما سيشكل ظرفا استثنائيا قد يجيز لهيئات إدارة التنفيذ بتقديم خدمات التنفيذ.

69. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. التأكيد مجددا على أنه عملا بمقتضى القرار رقم Decision B.18/30، يجب أن تضطلع هيئات إدارة التنفيذ بتقديم خدمات التنفيذ في الظروف الاستثنائية؛ و

ب. الطلب من لجنة استعراض المشروعات والبرامج أن تقيم ما إذا كانت الظروف يجب أن تُعتبر استثنائية على أساس كل حالة على حدة.

القرار رقم (Decision B.19/20)

أحاط المجلس علما بتقرير رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج.

البند 7 على جدول الأعمال: تقرير الاجتماع العاشر للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية

70. نظرا لأن رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية السيد يوناتا ماتسوزاوا، (اليابان، من الأطراف المدرجة في المرفق 1) لم يستطع حضور الاجتماع العاشر للجنة أو اجتماع المجلس التاسع عشر، فإن نائبة رئيس اللجنة السيدة ميديا إيناشفيلي (جورجيا، أوروبا الشرقية) قدمت تقريرا عن الاجتماع العاشر للجنة. ومن بين المسائل الأساسية التي تمت مناقشتها: إجراءات الاستقصاء والتحقيقات؛ وتقرير الأداء السنوي؛ والتقرير الخاص بالتأخر في البدء في المشروع في إريتريا، والاتفاق القانوني الموحد المنقح؛ وتنفيذ مدونة قواعد السلوك؛ والمسائل المالية بما في ذلك تسوية الميزانيات الإدارية لمجلس الإدارة والسكرتارية؛ والقيم في السنة المالية 2013 وتحويل تخفيضات الانبعاثات المعتمدة إلى أموال؛ وأخيرا خطاب من المراقب المالي للبنك الدولي إلى رئيس المجلس فيما يتعلق بخدمات القيم لصندوق التكيف.

إجراءات الاستقصاء والتحقيقات

71. نظر مجلس إدارة الصندوق في اجتماعه السادس عشر في الوثيقة AFB/EFC.7/5 بشأن كيفية تحديد ضرورة إجراء استعراض أو تحقيق، بما في ذلك إجراءات معالجة قضايا سوء الإدارة المالية. وبعد الاطلاع على الوثيقة المذكورة أعلاه وتوصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس الإدارة تكليف السكرتارية باقتراح إجراء استقصاء وتحقيقات كي تنظر فيه اللجنة في اجتماعها التالي. ويجب أن يتضمن هذا المقترح مدلولات تنفيذ الإجراء المقترح على التكلفة وأن يأخذ بعين الاعتبار أي تضارب في المصلحة. وقد نظر مجلس إدارة الصندوق في اجتماعه السابع عشر والثامن عشر في المقترح الذي أعدته السكرتارية. وفي اجتماعه الثامن عشر، قرر المجلس أن يطلب من أعضائه تقديم تعليقاتهم. وطلب أيضا من السكرتارية تقديم نسخة منقحة من الوثيقة ووضع وثيقة بمهام واختصاصات استشاريي الاستقصاء والتحقيقات كي تنظر فيها لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها العاشر. وقد أصدرت السكرتارية الوثيقتين المطلوبتين (AFB/EFC.10/3, and Add.1) بالتشاور مع مكتب نائب رئيس البنك الدولي لشؤون النزاهة، مع إحاطة المستشار القانوني السابق للبنك الدولي لدى السكرتارية علما بذلك. واستعرضت المستشار القانونية الجديدة للبنك الدولي لدى السكرتارية هذه الوثيقة وتشاورت مع جهاز إدارة البنك. وخلال اجتماع لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، أجرت المستشار القانونية الجديدة للبنك الدولي لدى السكرتارية مداخلة عبر برنامج اسكايب حول المسائل التي تهم البنك الدولي فيما يتعلق بإجراء الاستقصاء والتحقيقات. وأبلغت المجلس أن وظيفة الاستقصاء والتحقيقات لا تتسق مع وظيفة السكرتارية وفقا لما تم الاتفاق عليه مع البنك. واقترحت عدة خيارات منها الموافقة على المبادئ العامة والإرشادات الخاصة بعملية التحقيق وتعديل الاتفاق القانوني الموحد حتى تلتزم هيئة إدارة التنفيذ التي تتوفر في هيكلها التنظيمي وحدة تحقيقات بالاستعانة بمحقق للاضطلاع بهذه الوظيفة على أساس كل حالة على حدة.

واستجابة لفكرة أن تقوم هيئات إدارة التنفيذ بتعيين محققين، أعرب أعضاء مجلس الإدارة عن قلقهم بشأن إمكانية وجود تضارب في المصالح في حالة خضوع هيئة إدارة التنفيذ للتحقيق.

72. وقال المجلس إن أحد أعضاء لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية اقترح أن ينظر المجلس في تعيين مستشار قانوني خاص به. كما دعا العضو المستشار القانوني التابع للبنك الدولي بإسداء المشورة والنصح للسكرتارية لعرض خيارات أخرى لإجراء التحقيقات. واقترح عضو آخر أيضا الأخذ بالاعتبار القدرة القانونية للمجلس في ألمانيا عند تقديم أية خيارات.

73. وبعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف تكليف السكرتارية بتقديم مقترح من المستشار القانوني للبنك الدولي لدى السكرتارية إلى لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها الحادي عشر بشأن خيارات تنفيذ إجراء الاستقصاء والتحقيقات. ويتعين على هذه الخيارات:

أ. الأخذ بعين الاعتبار الوضع القانوني للمجلس في ألمانيا؛

ب. إتاحة خيار للمجلس للتعاقد مع مستشار قانوني خاص به؛ و

ج. تحديد مدلولات التكلفة الخاصة بمختلف الخيارات.

القرار رقم (Decision B.19/21)

تقرير الأداء السنوي

74. عرضت نائبة رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية تقرير الاداء السنوي يغطي الفترة من 1 يوليو/تموز 2011 إلى 30 يونيو/حزيران 2012، مشيرة إلى أن السكرتارية قد اقترحت تقوم بتتبع مشاركة منظمات المجتمع المدني في تنفيذ المشروعات. وأحاطت اللجنة علما بذلك وطلبت من السكرتارية تقديم مزيد من الخيارات لتتبع مشاركة منظمات المجتمع المدني.

75. بعد الاطلاع على توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر المجلس:

أ. الموافقة على:

i. تقرير الأداء السنوي لصندوق التكيف للسنة المالية 2012 كما ورد في الوثيقة رقم (AFB/EFC.10/4)؛

ii. إضافة أهداف لبعض المؤشرات المنتقاة في إطار مصفوفة كفاءة الإدارة وفعاليتها؛ و

iii. إلغاء المؤشرات الوصفية من مصفوفة كفاءة الإدارة وفعاليتها، وإدراج هذه المؤشرات في إطار العرض العام

لحافطة المشروعات بالتقرير؛

ب. الطلب من السكرتارية أن تقوم بما يلي:

iv. استكشاف الخيارات الخاصة باتباع مشاركة منظمات المجتمع المدني في تنفيذ المشروعات وعرض مقترح في الاجتماع الثاني عشر للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية؛

v. تقديم تحليل لحالات تأخر المشروعات في الاجتماع الحادي عشر للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، وإدراج تحليل في المستقبل حول أية حالات تأخير باعتباره قسما في تقرير الأداء السنوي المشار إليه في الفقرة (أ)(ي) أعلاه؛

vi. إدراج إطار زمني لتواريخ بدء المشروعات، واستعراضات منتصف المدة المقترحة، والتواريخ المقترحة لإنجاز المشروعات في تقرير الأداء السنوي التالي؛

vii. إدراج تحليل في تقرير الأداء السنوي التالي بشأن أنواع المنظمات التي تضطلع بتنفيذ المشروعات، وإجراء أية تعديلات تكون لازمة على نموذج رفع التقارير المعمول به في الصندوق (استعراض أداء المشروعات) بغرض تمكين السكرتارية من جمع هذه المعلومات.

القرار رقم (Decision B.19/22)

الإبلاغ عن حالات التأخر في تنفيذ المشروع في إريتريا

76. نظر المجلس في اجتماعه الثامن عشر في حالات التأخر في تنفيذ مشروع "برنامج التكيف مع تغير المناخ في قطاعي المياه والزراعة بمنطقة أنسبيا في إريتريا"، وأصدر القرار رقم Decision B.18/38. وأبلغ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السكرتارية في أواخر أكتوبر/تشرين الأول 2012 بصورة غير رسمية أن هذا المشروع على وشك البدء. وفي 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقريرا أوليا في هذا الصدد تم نشره على موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت. ووفقا لهذا التقرير، عُقدت ورشة عمل افتتاحية في 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2012.

77. وبعد النظر في توصية رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف أن يحيط علما ببدء المشروع في إريتريا.

القرار رقم (Decision B.19/23)

الاتفاق القانوني الموحد المنقح

78. في اجتماعه الثامن عشر، نظر المجلس في طلبات هيئات إدارة التنفيذ لصرف الشرائح الثانية وقرر، في القرار رقم Decision B18/39(b)، أن يطلب من السكرتارية عرض نسخة منقحة من الاتفاق القانوني الموحد، والموافقة على تقارير الأداء السنوية وصرف الشرائح، وذلك بموجب القرار B.16/21. وأعدت السكرتارية، بالتشاور مع المستشار القانوني للبنك الدولي لدى السكرتارية، اتفاقا قانونيا منقحا - جرى إدراجه في الوثيقة رقم AFB/EFC.10/6 - كي تنتظر فيها لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية.

79. وقالت نائبة رئيس اللجنة إن اللجنة قد استعرضت التعديلات التي جرى إدخالها على الاتفاق القانوني الموحد وأضافت بدورها عددا من التغييرات الطفيفة. ويمكن الاطلاع على جميع التعديلات والتتقيحات في الفقرتين 2.02 و 7.01 (أ-هـ) في المرفق الرابع من هذا التقرير.

80. بعد النظر في توصية رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف الموافقة على الاتفاق القانوني الموحد المنقح. ويرد هذا الاتفاق، حسبما تم تعديله شفويا في الاجتماع، في المرفق الرابع من هذا التقرير.

القرار رقم (Decision B.19/24)

تنفيذ مدونة قواعد السلوك

81. أشارت نائبة رئيس اللجنة إلى أن لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية أدخلت بعض التعديلات والتتقيحات التوضيحية في مدونة قواعد السلوك.

82. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف اعتماد التعديلات المدخلة على مدونة قواعد السلوك وتعميم المدونة المعدلة قبل كل اجتماع. ويرد النص المعدل من المدونة في المرفق الخامس من التقرير الحالي.

القرار رقم (Decision B.19/25)

المسائل المالية

مطابقة الميزانيات الإدارية للمجلس، والسكرتارية، والقيم للسنة المالية 2013

83. قالت نائبة رئيس اللجنة إن السكرتارية والقيم قد قدما ميزانيتين متطابقتين للسنة المالية 2012. ثم ناقشت اللجنة خيارات خفض التكاليف في ضوء القيود المالية للصندوق. وجرى تحديد الترجمة الفورية في اجتماعات المجلس باعتبارها أحد مكونات الميزانية التي يمكن للمجلس النظر فيها لتوفير التكلفة، وكذلك خفض عدد اجتماعات المجلس ومدتها. وأكدت نائبة الرئيس أن اللجنة لم تنظر إلا في جوانب تخفيض التكلفة التي ترى أنها لا تعرض عمل المجلس للخطر.

84. وفي إطار الإجابة عن سؤال طرحه أحد أعضاء المجلس، قال رئيس المجلس إنه وفقا لقواعد النظام الداخلي، فإن أي طلب من عضو واحد من أعضاء المجلس لتوفير خدمات الترجمة الفورية خلال الاجتماعات يكون كافيا لضمان توفير هذه الخدمة. واستمر بحث هذه المسألة بمقتضى البند 16 على جدول الأعمال، "المسائل الأخرى".

85. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. الطلب من أعضاء المجلس والأعضاء المناوبين أن يبلغوا السكرتارية في موعد أقصاه شهران قبل أي اجتماع للمجلس بأي طلب لخدمات الترجمة الفورية إلى إحدى اللغات المعتمدة لدى الأمم المتحدة؛ و

ب. الطلب من السكرتارية أن تقدم وثيقة في الاجتماع العشرين للمجلس تتضمن تقديرات لسير العمل في السنة المالية 2014 بهدف تحديد الجوانب المحتملة لتخفيض التكلفة.

القرار رقم (Decision B.19/26)

تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال

86. قالت نائبة رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية إن القيم قدم ملخصاً عن أنشطة تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال والظروف الحالية للسوق، وهي مدرجة في الوثيقة AFB/EFC.10/7، فضلاً عن إستراتيجية اللجنة الخاصة بمبيعات شهادات خفض الانبعاثات حتى نهاية مارس/آذار 2013. وقدم القيم أيضاً تقريراً عن تجربته مع مبيعات شهادات خفض الانبعاثات إلى الحكومات الوطنية، مشيراً إلى أن الحكومات الوطنية لم تبد أي اهتمام بشراء هذه الشهادات وفقاً للشروط التي حددها المجلس (من الغاز الصناعي فقط، بسعر أعلى من سعر السوق).

87. طلب أحد أعضاء المجلس توضيحاً بشأن قرار المجلس قصر مبيعات شهادات خفض الانبعاثات على الغازات الصناعية فقط، وتساءل عن الفترة التي سيمتد فيها القيم عن بيع شهادات خفض الانبعاثات الأخرى. وأجاب القيم أن هناك مبيعات كافية من شهادات خفض الانبعاثات الخاصة بالغازات الصناعية للحفاظ على الوتيرة الحالية لعملية تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال حتى الاجتماع التالي للمجلس، وعندها سيطلب القيم المزيد من الإرشادات من المجلس في هذا الشأن. واستمر بحث هذه المسألة بمقتضى البند 11 على جدول الأعمال، "المسائل المالية"، (انظر الفقرة 110 أدناه).

88. بعد الاطلاع على توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر المجلس:

أ. الموافقة، في أعقاب إغلاق بورصة بلونكست البيئية (BlueNext)، على استخدام ما يصل إلى 250 ألف يورو من موارد الصندوق الاستثماري التابع لصندوق التكيف كوديعة واجبة الاسترداد من وكيل المقاصة الذي وقع عليه الاختيار للقيام بأنشطة تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال.

ب. الطلب من القيم:

i. استعراض الآثار المترتبة على قرار الأطراف في بروتوكول كيوتو بزيادة موارد صندوق التكيف من خلال تحصيل نسبة اثنين في المائة من قيمة التحويلات الدولية الأولى لشهادات وحدات الكميات المخصصة (AAUs) وإصدار شهادات وحدات خفض الانبعاثات (ERUs) للمشروعات التي تندرج تحت المادة 6 من بروتوكول كيوتو فور تحويل وحدات الكميات المخصصة أو وحدات إزالة الانبعاثات التي كانت في حوزة الأطراف في السابق إلى شهادات وحدات خفض الانبعاثات، وذلك للنظر فيها في الاجتماع العشرين للمجلس؛

ii. الامتناع عن بيع شهادات خفض الانبعاثات الخاصة بالمشروعات الخضراء ومشروعات المائبة الكبيرة ومواصلة إعطاء الأولوية لشهادات خفض الانبعاثات الصناعية، ما لم تتحسن ظروف السوق؛ و

iii. تحديد وتطبيق الحد الأدنى الذي تتجاوز تكلفة معاملات بيع شهادات خفض الانبعاثات عنده مستوى العائدات.

القرار رقم (Decision B.19/27)

خطاب من المراقب المالي للبنك الدولي إلى رئيس المجلس فيما يتعلق بخدمات التقييم لصندوق التكيف

89. لخصت نائبة رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية الخطاب الذي نص على التزام البنك الدولي بمحاربة تمويل الإرهاب، والملحق طيه **مرفق 6** بهذا التقرير. وهذا الخطاب يتعلق بتحويل الأموال التي سددها هيئات إدارة التنفيذ، المعتمدة لدى المجلس، إلى الهيئات المنفذة. ونص الخطاب على أن برنامج مكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب لدى التقييم يتناول بصورة محددة عملياته الداخلية، ومن ثم، فهو ليس بديلا عن أية إجراءات مطلوبة للعناية الواجبة فيما يتعلق بالمستفيدين النهائيين من المدفوعات التي يجهزها البنك الدولي بوصفه التقييم على صندوق التكيف. كما أشار الخطاب إلى أن البنك الدولي يتبع بروتوكولا خاصا بتحويلات الأموال يتضمن إجراءات تمحيص لضمان عدم انتهاك التحويلات أي قرار صادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وأن البنك الدولي يتوقع أن تتوفر لدى صندوق التكيف ضوابط فعالة أيضا. وقد اقترح المستشار القانوني للبنك الدولي الذي يسدي المشورة للسكرتارية أن يدرج اللغة في الاتفاقيات القانونية المبرمة بين صندوق التكيف وهيئات إدارة التنفيذ على نحو مماثل لما هو وارد في الاتفاقية مع مؤسسة الأمم المتحدة. وأعرب بعض أعضاء لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية عن قلقهم حول ما إذا كانت اللغة المقترحة تحمي بشكل ملائم المجلس من الدعاوى القضائية.

90. وبعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف تكليف السكرتارية بتقديم وثيقة أعدها المستشار القانوني للبنك الدولي لدى السكرتارية إلى لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها الحادي عشر تشتمل على ما يلي:

أ. مقترحات من أجل "الآليات الفعالة" التي يمكن لمجلس الإدارة تنفيذها، حيث ينص الخطاب على: "ضمان أن الاستخدام التالي للأموال لا يشكل انتهاكا لأي قرار صادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أو أية نظم جزاءات أخرى قد تنطبق على الهيئة المعنية؛"

ب. إجراء تحليل للمخاطر القانونية والعملية لحفاظة المشروعات الحالية للصندوق والتدابير التي يمكن اتخاذها للتخفيف من أية أخطار يكشفها التحليل؛ و

ج. إجراء استعراض لكيف يمكن للمعايير المالية والتعاقدية وعملية الاعتماد للصندوق أن تكونا جزءا من تدابير العناية الواجبة التي يطبقها الصندوق.

القرار رقم (Decision B.19/28)

أحاط المجلس علما بتقرير نائبة رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية.

البند 8 على جدول الأعمال: المسائل المتبقية من الاجتماع الثامن عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف:

(a) مناقشة إستراتيجية بشأن الأهداف والمزيد من الخطوات من جانب الصندوق

91. قدمت مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف ورقة عن الآفاق الإستراتيجية لصندوق التكيف (AFB/B.19/5)، التي تم إعدادها بمقتضى القرار رقم B.18/43. وقالت إنه بينما قام الصندوق بتجربة عدد من الممارسات المبتكرة، فإنه واجه عدة تحديات، منها الهبوط الحاد في أسعار شهادات خفض الانبعاثات، وحالة عدم اليقين بشأن مستقبل بروتوكول كيوتو. وذكرت أيضا أن الصندوق قد أخذ بعين الاعتبار عددا من المسائل مثل الاستعراض الأولي لصندوق التكيف، وظهور صندوق المناخ الأخضر على الساحة، وبرنامج عمل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الخاص بالتمويل طويل الأجل، وإنشاء اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل داخل الاتفاقية، والتي يبدو أن صندوق التكيف يقع خارج نطاقها، والظهور المحتمل لآليات أخرى تستند إلى السوق لتوليد موارد إضافية لتمويل أنشطة التكيف.

92. يجب على المجلس وضع رؤية مشتركة حول جميع المسائل التي تقتضي منه اتخاذ موقف واضح ورسمي. وهو أيضا بحاجة لوضع معايير واتخاذ مواقف لمساندة الرئيس والسكرتارية في المشاورات مع المانحين أو مع المشاركة في المناقشات المتعلقة بالسياسات الضرورية لإثراء المفاوضات في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ويجب كذلك تعزيز إستراتيجيته الإعلامية كي تكون متنسقة ومتناسكة. إذ إن بناء رؤية إستراتيجية يقتضي فهم كيفية ملاءمة صندوق التكيف داخل الهيكل المؤسسي الناشئ للآلية المالية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية. ويجب على المجلس أن ينظر في كيفية زيادة موارد صندوق التكيف لأغراض التكيف مع المناخ كي يتسنى له تلبية الطلب المتزايد من البلدان النامية، وفي دور صندوق التكيف فيما يتعلق بصندوق المناخ الأخضر، فضلا عن الترتيبات المؤسسية الملائمة لضمان تحقق الاتساق والتأزر. وهناك عدة سيناريوهات محتملة ينبغي النظر فيها، هي: الوضع القائم مع تعزيز الترتيبات المؤقتة، والترتيبات المؤسسية الجديدة والروابط التشغيلية مع صندوق المناخ الأخضر، والتكامل المؤسسي.

93. جرى تذكير المجلس، في نقاشه الإستراتيجي، بأن مواضع القوة الرئيسية لصندوق التكيف تتمثل في نمط الحصول المباشر على الموارد؛ ودورة المشروع المتسمة بالكفاءة والبساطة؛ وتنفيذ المشروع وصرف التمويل بناء على النتائج المتحققة؛ وتعزيز الشفافية؛ والشراكة مع المجتمع المدني، وخاصة الإشراك المباشر للمجتمع المدني في متابعة المشروعات؛ والقدرة على استيعاب مصادر التمويل المبتكرة. وأشار إلى ضرورة أن يواصل المجلس مشاركته في الاجتماعات ذات الصلة بتمويل الأنشطة المناخية وجهود تعبئة الأموال وإظهار تجارب صندوق التكيف للمانحين والمؤسسات وغيرها من أصحاب المصلحة المباشرة. وتم التأكيد على ضرورة تحسين إستراتيجية الإعلام والاتصال للصندوق عن طريق وضع رسالة متنسقة بشأن مواضع قوته. ويمكن أيضا إعداد جلسة تدريبية للمجلس بالتزامن مع اجتماعاته المعتادة.

94. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، تم الاتفاق على ضرورة أن يضع المجلس خطة عمل خلال الاثني عشر شهرا التالية. وجرت مناقشة إقامة علاقة مع صندوق المناخ الأخضر، وكذلك الحاجة لإبقاء أنشطته وكذلك أنشطة البرنامج التجريبي المعني بالمرونة إزاء تغير المناخ قيد البحث والمراجعة. وقد أشير إلى أن آخر تقرير لآلية التنمية النظيفة لم يشر إلى أنشطة صندوق التكيف، واقترح تذكير آلية التنمية النظيفة بهذه الأنشطة. إلا أنه ورغم أهمية أخذ تحقيق التأزر مع صناديق المناخ

الأخرى بعين الاعتبار، من الضروري التذكير بأن نجاحها كان متواضعا. ويجب إعطاء الأولوية للغرض الرئيسي للصندوق الذي يتمثل في تنفيذ إجراءات ملموسة للتكيف مع تغير المناخ. وإلى الآن، فإن صندوق التكيف هو الجهة الوحيدة التي نجحت في تنفيذ آلية الحصول المباشر على الموارد. ويحظى الصندوق بسمعة طيبة أتاحت للبلدان المشاركة مباشرة في تصميم وتنفيذ الإجراءات التي تلبي احتياجاتها المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ، وهو أمر لم تتمكن هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف في بعض الأحيان بعد من تحقيقه.

95. يجب على الصندوق إظهار مشروعاته الناجحة: فقد ازدادت أهمية أنشطة التكيف وجرى تنفيذها بنجاح على مستوى المجتمعات المحلية. لكن إحدى نقاط الضعف لدى الصندوق تمثلت في قدرته المحدودة على إظهار تجاربه الناجحة نظرا لعدم إتمام أي من مشروعاته حتى الآن. وقد أشير إلى أن الصندوق أنجز العمل الخاص بشأن مفهوم التكيف، كما أن مجلس الصندوق وضع إجراءات العمل. وأشار أيضا إلى ضرورة أن يعمل الصندوق مع المعاهد البحثية للنظر فيما يمكن القيام به بشأن التكيف بتكلفة قليلة. ويمكن للصندوق أيضا العمل مع المؤسسات والمنظمات المتخصصة، مثل منظمة الحفظ الدولية والصندوق العالمي للأحياء البرية بمزيد من الاتصالات الموسعة، وكذلك النظر في بناء جسور مع الهيئات الأخرى المعنية بالبيئة حول محاور تركيز مثل إدارة الموارد المائية أو تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. واقترح أحد الأعضاء أن تحظى مسألة التمويل المشترك بالتشجيع.

96. كانت هناك حاجة أيضا للمزيد من التمويل وللتواصل مع المانحين. وفي حين تُعتبر الآلية المالية للصندوق فريدة من نوعها، من حيث عدم اعتمادها على المساعدات الإنمائية الرسمية، فقد أصبحت أيضا رهينة لأسواق الكريون. ويأتي التمويل من الضريبة المفروضة على تخفيض الانبعاثات، وليس على الانبعاثات نفسها، وهي سياسة في حاجة إلى إعادة النظر فيها من جانب مؤتمر الأطراف/أطراف بروتوكول كيوتو. ويحظى الصندوق بسمعة طيبة، لكن ثمة حاجة للمزيد من الأموال، ولوضع أولويات لفترة السنوات الخمس إلى العشر التالية كي يصل إلى الهدف المتعلق بتعبئة 100 مليون دولار بنهاية عام 2013، كما حدده المجلس في قراره رقم B.17/24.

97. ركّز الرئيس المجلس بأن التكلفة الصادر إليه من مؤتمر الأطراف يقضي بتغطية كامل تكاليف أنشطة التكيف. كما أقرت أن من المفيد نشر العمل الذي قام به صندوق التكيف، كالتقدم الذي تحقق في مشروعات الصندوق بالسنگال وأوروغواي. وكان هناك اقتراح بضرورة أن يكون لدى المجلس مقعد خاص به في مؤتمر الأطراف/أطراف بروتوكول كيوتو، وهي الوضعية التي تحظى بها سكرتارية صندوق المناخ الأخضر مع ما لذلك من مزايا عديدة. واقترح أحد الأعضاء التواصل مع سفارات البلدان الأعضاء في واشنطن لضمان إرسال المعلومات الخاصة بالصندوق إلى الحكومات الوطنية عن طريق القنوات الرسمية. وبالإضافة إلى مناقشة إستراتيجية خاصة بالاجتماع في مؤتمر الأطراف/أطراف بروتوكول كيوتو، من المهم أيضا نشر الدروس المستفادة وتعزيز الاتصالات مع الجهات المعنية. واقترح أحد الأعضاء إعداد ورقة إعلامية موجزة للوزراء. ونجحت حلقات العمل الإقليمية في تشجيع اعتماد هيئات إدارة التنفيذ الوطنية، وقد يتعين على المجلس النظر في إجراء مزيد من الدورات التدريبية حول تصميم المشروعات والبرامج من خلال اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وينبغي إرسال رسالة واضحة إلى هيئات إدارة التنفيذ الوطنية لتقديم مقترحات المشروعات. وأشار كذلك إلى ضرورة تواصل أعضاء المجلس مع المانحين على هامش اجتماعات مؤتمر الأطراف / أطراف بروتوكول كيوتو.

98. بعد ذلك، لخص ممثل السكرتارية بنود العمل التي أسفرت عنها المناقشة. وكانت كما يلي: إعداد موجز وزاري يتضمن نقاطا يسهل قراءتها حول مواضع القوة لدى الصندوق؛ وتكوين مجموعة عمل من أعضاء المجلس تعمل بالاشتراك مع السكرتارية بشأن التواصل والإستراتيجية والجهود الأخرى الرامية لتحقيق الهدف المتعلق بتعبئة 100 مليون دولار؛ وقيام أعضاء المجلس، مزودين بمواد دعائية ومعلومات، بدور ريادي لصالح الصندوق والسكرتارية، بالإضافة إلى طرح بعض النقاط للمناقشة؛ والبحث عن شخصية مشهورة للعمل كسفير للصندوق؛ وتعزيز أنشطة إدارة المعرفة؛ والإسهام في الشبكات الحالية والعمل بشأن سبل أخرى لتقنين ونشر العمل الذي يضطلع به صندوق التكيف؛ وتكليف أعضاء المجلس بالدخول في مناقشات مع المانحين المشاركين في اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومؤتمر أطراف بروتوكول كيوتو، وغيرها من الاجتماعات والمحافل الأخرى؛ وأن يحصل المجلس على مقعد خاص به في اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، بما في ذلك لجنة التكيف. وتضمنت الأفكار الأخرى الدخول في شراكة مع منظمات تتمتع بسمعة طيبة وأذرع إعلامية، وعقد اجتماعات مع مسؤولي السفارات في واشنطن العاصمة؛ وتبادل الآراء بهدف استنباط بعض الأفكار بشأن السبل الأخرى لتعزيز صورة صندوق التكيف؛ وإظهار تنفيذ مشروعات الحصول المباشر على الموارد.

99. في أعقاب المناقشة، قرر المجلس:

- أ. تكوين مجموعة عمل من أعضاء المجلس تعمل بالاشتراك مع السكرتارية بشأن التواصل والإستراتيجية والجهود الأخرى الرامية لتحقيق الهدف المؤقت المتعلق بتعبئة 100 مليون دولار بنهاية عام 2013؛
- ب. تعيين كل من السيدة آنا فورنيلس دي فروتوس (أسبانيا، من الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، والسيدة أنجيلا تشري-كالهوج (السويد، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، والسيدة سو-لين غاربيت-شيلز (المملكة المتحدة، من الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، والسيد جيفري سبونر (جامايكا، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، والسيد مامادو هوناديا (بوركينافاسو، أقل البلدان نمواً)، والسيد زاهير فقير (جنوب أفريقيا، أفريقيا) أعضاء في مجموعة العمل، وذلك وفقاً لرغبتهم؛
- ج. الطلب من السكرتارية أن تقوم بتحديث الوثيقة AFB/B.19/5 بالاستعانة بملخص المناقشات التي جرت في الاجتماع التاسع عشر للمجلس بشأن الآفاق الإستراتيجية لصندوق التكيف، وذلك للنظر فيها من جانب المجلس في اجتماعه العشرين، ولإستخدامها في صياغة إستراتيجية الصندوق، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:
 - i. إعداد موجز وزاري بشأن جوانب القوة لدى صندوق التكيف؛
 - ii. تمكين أعضاء المجلس من الاضطلاع بدور ريادي ممثل لصندوق التكيف من خلال إعداد مواد يمكن تداولها وإستخدامها كنقاط حوارية؛
 - iii. البحث عن متحدث رسمي للعمل كسفير للصندوق؛

iv. تعزيز أنشطة إدارة المعرفة من خلال الإسهام في الشبكات الحالية وتقنين ونشر العمل الذي يضطلع به صندوق التكيف؛

v. إدراج وجود أعضاء المجلس في مناقشات مع المانحين المشاركين على هامش الاجتماعات.

د. الطلب من الرئيس أن يقدم طلبا رسميا إلى سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ كي يحصل المجلس على مقعد خاص به في الاجتماعات التي تعقدها سكرتارية الاتفاقية، بما في ذلك اجتماعات مؤتمر الأطراف الخاصة بها، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول، ولجنة التكيف.

القرار رقم (Decision B.19/29)

المساندة القانونية للمجلس: الترتيبات الحالية وتضارب المصالح

100. ذكّر الرئيس المجلس بأن السيدة آنا فورنيلس دي فرتوس (أسبانيا، الأطراف المدرجة في المرفق الأول) الرئيسة السابقة لمجلس إدارة الصندوق قد أدرجت هذا البند على جدول الأعمال، ثم دعاها لعرضه. وقالت السيدة دي فرتوس إن هذه المسألة قد تمت مناقشتها في لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية التي أوصت أن ينظر المجلس في إمكانية الاستعانة بمستشار قانوني يكون مستقلا عن البنك الدولي. وأضافت أن لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية ستنتظر في ورقة أعدها المستشار القانوني للبنك الدولي وطرحتها السكرتارية في اجتماعها الحادي عشر بشأن خيارات تنفيذ إجراء الاستقصاء والتحقيقات الذي سيتيح أيضا خيارا للمجلس للتعاقد مع مستشار قانوني خاص به (انظر إجراء الاستقصاء والتحقيقات تحت البند 7 من جدول الأعمال).

101. أوضح ممثل القيم أن العمل سيتم من خلال المستشار القانوني للسكرتارية وليس من خلال المستشار القانوني للقيم، وأن المجلس لو قام بالتعاقد مع مستشار قانوني مستقل عن البنك الدولي، فإن إجراءات البنك لن تسري في هذه الحالة.

102. اقترحت السيدة آنا فورنيلس دي فرتوس أنه لما كان على المجلس أن يستخدم إجراءات القيم في اختيار المستشار القانوني، فمن المفيد أن يعمل مع القيم.

103. أحاط المجلس علما بأن لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية ستواصل مناقشتها لمسألة الدعم القانوني للمجلس في اجتماعها الحادي عشر.

البند 9 على جدول الأعمال: القضايا الناشئة عن الدورة الثامنة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو

104. عرضت مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف القرارات التي اتخذت في الدورة الثامنة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو بشأن تقرير مجلس إدارة صندوق التكيف والاستعراض الأولي للصندوق، بالإضافة إلى القسم الخامس من القرار لتعديل بروتوكول كيوتو. وبموجب القرار الأخير، فإن حصة صندوق التكيف من عائدات بيع شهادات خفض الانبعاثات ظلت ثابتة عند اثنين في المائة، واستمر عدم إدراج الاستثناء من هذه المشروعات في الأطراف من البلدان الأقل نموا من هذا

الترتيب. وعزز هذا القرار أيضا موارد صندوق التكيف من خلال حصة قدرها اثنان في المائة من: الإيرادات التي يتم تحصيلها على قيمة التحويلات الدولية الأولى لشهادات وحدات الكميات المخصصة (AAUS) وإصدار شهادات وحدات خفض الانبعاثات للمشروعات التي تندرج تحت المادة 6 من بروتوكول كيوتو. وذكرت مديرة السكرتارية المجلس بأن عليه أن يرفع تقريرا إلى الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن وضع موارد الصندوق، واتجاهات تدفق الموارد، وأية أسباب جرى تحديدها لهذه الاتجاهات.

105. وردا على عدة استفسارات أثارها الأعضاء، أوضح الرئيس أن مؤتمر أطراف بروتوكول كيوتو قد مدد التكليف المخول لصندوق البيئة العالمية للعمل باعتباره سكرتارية مؤقتة حتى عام 2014، والبنك الدولي باعتباره قيما مؤقتا حتى عام 2015. كما أوضح ممثل القيم أن الشروط والأحكام المبرمة بين القيم ومؤتمر أطراف بروتوكول كيوتو لا تخول القيم إلا بتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال، وأن القيم لم تتح له الفرصة للنظر في جميع مدلولات القرارات، وأن الصندوق سيسعى إلى الحصول على موافقة مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الدولي فيما يتعلق بطلب مؤتمر أطراف بروتوكول كيوتو بتمديد تكليف البنك الدولي للعمل كقيم. وتمت مناقشة معنى عبارة "حصة الإيرادات" وقامت مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف بقراءة الفقرة 8 من المادة 12 من بروتوكول كيوتو، وأشارت إلى تشابهها مع لغة القرار. وأوضح ممثل سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن الموعد النهائي لتقديم أي تقرير من جانب صندوق التكيف إلى الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ هو 11 مارس/آذار 2013.

106. في أعقاب المناقشات، قرر المجلس أن يطلب من القيم والسكرتارية أن يعدا مسودة تقرير بشأن وضع موارد الصندوق، واتجاهات تدفق الموارد، وأية أسباب جرى تحديدها لهذه الاتجاهات حسبما يطلبها مؤتمر أطراف بروتوكول كيوتو، بغرض وضع التقرير في صيغته النهائية في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، وتقديمه للنظر فيه خلال الجلسة الثامنة والثلاثين للهيئة العامة للتنفيذ، على أساس أن التقرير النهائي سيتم تقديمه إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في موعد أقصاه 11 مارس/آذار 2013.

القرار رقم (Decision B0.19/30)

البند 10 على جدول الأعمال: الاتصالات

107. أفادت السكرتارية عن الأنشطة الخاصة بالاتصالات والتواصل التي قامت بها أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين. وتعززت الجهود المتواصلة الرامية للارتقاء بمستوى جودة الموقع الإلكتروني، حيث يظهر تتبع إحصاءات المستخدمين، على سبيل المثال، البلدان التي يتركز فيها زائرو موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت. كما جرى ربط زر "تبرع" بالموقع الإلكتروني لمؤسسة الأمم المتحدة، ونوه أحد الأعضاء إلى ضرورة وضع هذا الزر في مكان أكثر وضوحا على الموقع. علاوة على ذلك، أحاطت السكرتارية المجلس علما بشأن وضع مواقع التواصل الاجتماعي الأربعة للصندوق (فيسبوك، وتويتر، وفليكر، ويوتيوب). وتم إجراء عرض إيضاحي موجز عن الفائزين بمسابقة الصور السنوية الثانية، أعقبه ملخص شفهي عن المبادئ التوجيهية غير الوصفية لتبادل المعرفة التي أصدرتها السكرتارية وفقا لإستراتيجية المجلس لإدارة المعرفة، والتي جرى اعتمادها في الاجتماع الرابع عشر للمجلس. ترد هذه المبادئ التوجيهية في الوثيقة (AFB/B.19/Inf.5).

108. أحاط المجلس علماً بتقرير السكرتارية.

البند 11 على جدول الأعمال: المسائل المالية

أ. تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال

109. استمع المجلس إلى آخر المستجدات من ممثل القيم بشأن برنامج تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال (AFB/EFC.10/7)، وكذلك آخر الأحداث في أسواق الكربون وإستراتيجيته بخصوص مبيعات شهادات خفض الانبعاثات حتى نهاية مارس/آذار 2013. وأفاد ممثل القيم بإغلاق بورصة بلونكست (BlueNext Carbon Exchange) ، مشيراً في الوقت نفسه إلى ضرورة الانضمام إلى بورصات بديلة، وأن ذلك ينطوي على إشراك وكيل للمقاصة. ووفقاً لتعليمات المجلس، فإن القيم سيمتتع عن بيع شهادات خفض الانبعاثات المتعلقة بالمشروعات الخضراء والمشروعات المائية الكبيرة، وسيواصل إعطاء الأولوية لشهادات خفض الانبعاثات من الغازات الصناعية. وجرى تذكير المجلس أيضاً بقرار الأطراف في بروتوكول كيوتو بتعزيز موارد الصندوق من خلال تخصيص نسبة اثنين في المائة من الإيرادات المفروضة على شهادات وحدات الكميات المخصصة (AAUS) وشهادات وحدات خفض الانبعاثات للمشروعات. إلا أن الأطراف لم تخول للقيم تحويل هذه الاعتمادات إلى أموال، ومن ثم فإن الشروط والأحكام المبرمة بين الأطراف والقيم في حاجة إلى تعديل بغرض السماح بتحويل مثل هذه الاعتمادات إلى أموال.

110. وتساءل البعض عما إذا كان القرار بإعطاء الأولوية لبيع شهادات خفض الانبعاثات من الغازات الصناعية ينطوي على أية مخاطر على الصندوق، وما إذا كان يتعين على المجلس تغيير تعليماته. ورداً على ذلك، أوضح ممثل القيم أن هناك خطراً دائماً من أنه ما لم يحافظ الصندوق على وتيرة معتادة في مبيعات شهادات خفض الانبعاثات فمن الممكن أن يجد سعر البيع وقد انخفض، وبالتالي تنخفض قيمة الشهادات المتبقية. إلا أنه نظراً لأن لشهادات خفض الانبعاثات المتعلقة بالمشروعات الخضراء ومشروعات المائية الكبيرة "مدة صلاحية" أطول، فمن المعقول الاستمرار في إعطاء الأولوية لشهادات خفض الانبعاثات من الغازات الصناعية.

111. أخذ المجلس علماً بتقرير القيم عن تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال

ب. الموقف المالي للصندوق الاستثماني لصندوق التكيف

112. قدم ممثل القيم موجزاً للمعلومات الواردة في أحدث تقرير مالي له (AFB/EFC.10/7)، شاملاً تحديثاً عن التغييرات في المركز المالي للصندوق الاستثماني التابع لصندوق التكيف حتى 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2012. وقال القيم إنه منذ بدء برنامج تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال في مايو/أيار 2009، فإنه تلقى 324.4 مليون دولار لصالح الصندوق الاستثماني التابع لصندوق التكيف (187.9 مليون دولار من خلال مبيعات الشهادات، و 134.5 مليون دولار من التبرعات)، بما في ذلك تبرع من السويد في نوفمبر/تشرين الثاني 2012 بقيمة 100 مليون كرونا سويدية (حوالي 15 مليون دولار). وبلغ حجم الأموال التي يحتفظ بها في الصندوق الاستثماني في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2012 ما قيمته 261.6 مليون دولار، وتحويلات نقدية تبلغ 62.8 مليون دولار، وبلغ حجم الأموال المتاحة لقرارات التمويل الجديدة 136 مليون دولار.

ولخص القيم المعلومات الواردة في تقريره المالي فيما يتعلق بإستراتيجية الاستثمار والدخل المتأتي من الاستثمار بخصوص أرصدة الصندوق الاستئماني. وأخيراً، أشار ممثل القيم إلى أنه مع استمرار الانخفاض في أسعار شهادات خفض الانبعاثات، فمن غير المرجح تلقي موارد إضافية كبيرة مع نهاية عام 2012، وأنه إذا لم ترتفع أسعار الشهادات عن مستوياتها الحالية، فإن الموارد الإضافية لصندوق التكيف ستتأثر بشدة بعد عام 2012.

113. أخذ المجلس علماً بالعرض الإيضاحي الذي قدّمه القيم بشأن الوضع المالي للصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف.

ج. حالة المشروعات الجاهزة للتمويل أو التنفيذ

114. جرى تناول هذه المسألة أثناء مناقشة تقرير لجنة استعراض المشروعات والبرامج تحت البند السادس من جدول الأعمال (انظر الفقرات 39 إلى 41، و الفقرة 67 أعلاه).

البند 12 على جدول الأعمال: عرض إيضاحي عن مبادرة شفافية المعونات الدولية (IATI)

115. قدم السيد ديفيد هول-ماتيويس من حملة "أنشر ما تمول" عرضاً عن مبادرة شفافية المعونات الدولية (AFB/B.19/Inf.7). وقال إن صندوق التكيف يأتي في المرتبة 17 من بين 72 هيئة، والأول فيما بين مؤسسات تمويل الأنشطة المناخية التي جرى تقييمها على مؤشر شفافية المعونات لعام 2012، وأثنى على النجاح الذي حققه الصندوق. ويتمثل الهدف من هذه المبادرة في جعل التدفقات الإنمائية أكثر شفافية وتسهيل تتبعها حتى يمكن ترتيب مصادر التمويل الإنمائي على أساس شفافيتها. وأضاف أن الأدوات التي يستخدمها مجتمع التمويل الإنمائي يمكن استخدامها أيضاً من قبل مجتمع تمويل الأنشطة المناخية. ومؤشر مبادرة شفافية المعونات ليس قاعدة للبيانات، ولكنه نظاماً مفتوحاً يسهل المقارنة بين المعلومات من مختلف المنظمات. وشجع السيد ديفيد هول-ماتيويس مجلس إدارة صندوق التكيف على الانضمام إلى المبادرة حيث إن ذلك سيوضح مدى التزام سياساته بممارسات الشفافية، ويتيح مزيداً من الوضوح فيما يتعلق بوجهات تخصيص هذه الأموال والمستفيدين منها. وسيساعد ذلك أيضاً على تفادي الازدواجية في تخصيص التمويل، وسيتيح مزيداً من التخصيص للتدفقات المالية ويحد من الحوافز الضارة.

116. أعطى السيد هول-ماتيويس مثالا عن مسارات التمويل المعتادة وأشار إلى ضرورة تتبع التدفقات المالية على نحو يتسم بقدر أكبر من الوضوح والكفاءة. وقال إن الأطراف التي تقوم بتجميع واستخدام بيانات تمويل الأنشطة المناخية محببة نتيجة لتعدد صيغ ومصادر التقارير. ومع ذلك، فإن توحيد هذه المعلومات على نحو خاطئ يمكن أن يؤدي إلى نتائج عكسية. ومن المهم استخدام معيار المعلومات المفتوحة، وليس قاعدة البيانات، بغرض إتاحة الفرصة لإجراء مقارنة بين صناديق ومصادر التمويل. وسيؤدي ذلك إلى تعزيز المساءلة وسمح بتتبع صناديق التمويل بدءاً من قرار التمويل وحتى نقطة التنفيذ وإدارة التنفيذ. وأوصى أن يقوم المجلس بالتوقيع على مبادرة شفافية المعونات الدولية ونشر المعلومات التي في حوزته حالياً.

117. وردا على سؤال يتعلق بالوقت والتكلفة اللذين ينطوي عليهما تنفيذ مبادرة شفافية المعونات الدولية، أبلغ المجلس أن تحديث قاعدة بياناته يستحق الاستثمار فيه نظرا لأن ميكنة نظام البيانات من شأنها اختصار الوقت اللازم لإعداد التقارير. وقدمت المبادرة الدعم، وستناقش جدوى ميكنة نظامها مع الصندوق. وسيكون ممكنا تنفيذ التغييرات الضرورية بشكل تدريجي. وقد أبلغ المجلس أيضا بأن المنظمات التي احتلت ترتيبا أعلى من الصندوق قامت بنشر معلوماتها مع المبادرة، وهي تقوم بذلك لبعض الوقت، وقامت تدريجيا بزيادة كمية المعلومات التي تنشرها بمرور الوقت. وقد اعتمد البنك الدولي سياسة وإستراتيجية جديدتين بشأن الإفصاح عن المعلومات، واقترح البعض أن يسأل المجلس البنك عما إذا كان من الممكن إجراء ترتيب شراكة من شأنها تقليل أو إزالة بعض التكاليف المرتبطة بتنفيذ المبادرة. كما أشار إلى أن الانضمام إلى المبادرة قد يساعد في اجتذاب مزيد من الموارد التمويلية. وإذا كان الصندوق يبحث عن التمويل، فمن الضروري أن يتسم عمله بالشفافية، وخاصة إذا كان ذلك يطمئن المانحين. وإذا كان الانضمام إلى المبادرة يمكن أن يساعد في حفر حتى ولو تبرع واحد، فإنه سيكون أمرا يستحق القيام به.

118. قالت مديرة السكرتارية إن السكرتارية قامت ببحث التغييرات المطلوبة لاستخدام نظام مبادرة شفافية المعونات الدولية، وإنها أبلغت المجلس أن من الضروري الاستعانة بخبير استشاري من المستوى المتوسط لفترة قصيرة نظير نحو 8 إلى 10 آلاف دولار للقيام بذلك. وتعتبر معايير المبادرة أكثر ملاءمة للهيئات الثنائية ومتعددة الأطراف، ولا تسري بعض المؤشرات على الصندوق، لكن النظام يسمح للصندوق بتبسيط قاعدة بياناته، ويمكن للسكرتارية أن تعمل مع المبادرة للامتثال بمتطلباتها.

119. قرر المجلس:

أ. الأخذ علما بالعرض الإيضاحي عن مبادرة شفافية المعونات الدولية (IATI)؛

ب. الطلب من السكرتارية إعداد تقرير عن الإجراءات الواجب على صندوق التكيف اتخاذها للانضمام إلى المبادرة للنظر فيها من قبل المجلس في اجتماعه العشرين.

القرار رقم (Decision B.19/31)

البند 13 على جدول الأعمال: انتخاب رؤساء المجلس ولجنة استعراض المشروعات والبرامج ولجنة الأخلاقيات والشؤون المالية وهيئة الاعتماد ونواب الرؤساء

120. أوضحت مندوبة سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إجراءات انتخاب أعضاء المجلس، ولفتت انتباه المجلس بشأن وجود وظائف شاعرة تتعلق بأحد الأعضاء وعضو مناوب من منطقة آسيا، وعضو آخر من الدول النامية الجزرية الصغيرة. ثم عرضت تاريخ العضوية بالمجلس في شكل جداول. وشكك عدة أعضاء في مدى دقة التواريخ المدرجة في الجداول وطلبوا تصحيحها. ثم ذكر الرئيس المجلس بأن عليه انتخاب أعضائه وأعضاء اللجان لفترة المنصب التي تبدأ مع الاجتماع العشرين، وكذلك عضو هيئة الاعتماد الجديد الذي سيتبوء منصب رئيس الهيئة اعتبارا من الأول من يناير/كانون الثاني 2013.

في أعقاب المناقشة، قرر المجلس اختيار:

- أ. السيد هانز أولاف إيبريك (النرويج، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، رئيساً لمجلس إدارة صندوق التكيف؛
- ب. السيد مامادو هوناديا (بوركينا فاسو، الأطراف غير المدرجة بالمرفق الأول)، نائباً لرئيس مجلس إدارة صندوق التكيف؛
- ج. السيدة لورا دزليزيت (ليتوانيا، أوروبا الشرقية)، رئيسة للجنة استعراض المشروعات والبرامج؛
- د. السيد جيفري سبونر (جامايكا، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، نائباً لرئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج؛
- هـ. السيدة ميديا إيناشفيلي (جورجيا، أوروبا الشرقية)، رئيسة للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية؛
- و. السيدة سولن غاربيت-شيلز (المملكة المتحدة، من الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، نائبة لرئيسة لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية؛
- ز. السيد فيليب ويتش (جزر الباهاما، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، عضواً ورئيساً لهيئة الاعتماد؛
- ح. السيدة أنجيلا تشري-كالهوج (السويد، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، نائبة لرئيس هيئة الاعتماد.

القرار رقم (Decision B.19/32)

البند 14 على جدول الأعمال: موعد ومكان انعقاد اجتماعات المجلس في عام 2013

121. وفي أعقاب العرض الإيضاحي الذي قدمته مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف حول المواعيد الممكنة لعقد الاجتماعات، قرر المجلس عقد:

- أ. الاجتماع العشرين في الفترة من 2 إلى 5 أبريل/نيسان 2013 في برلين، ألمانيا؛
- ب. الاجتماع الحادي والعشرين في الفترة من 1 إلى 4 يوليو/تموز 2013 في بون، ألمانيا؛
- ج. الاجتماع الثاني والعشرين في الفترة من 29 أكتوبر/تشرين الأول إلى 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2013 في بون، ألمانيا؛

القرار رقم (Decision B.19/33)

البند 15 على جدول الأعمال: الحوار مع منظمات المجتمع المدني

122. عرض السيد فيصل عيسى، منتدى CCForu، نتائجا، حوارا مع المجتمع المدني الذي جرى مباشرة في أعقاب الاجتماع التاسع عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف. ويتضمن المرفق السابع بهذا التقرير نص العرض الإيضاحي.

123. أخذ المجلس علماً بالتقرير المتعلق بنتائج الحوار مع المجتمع المدني.

البند 16 على جدول الأعمال: مسائل أخرى

124. دعت الرئيسة المجلس إلى مناقشة أية مسائل أخرى يمكن أن تُثار أثناء اعتماد جدول الأعمال.

تقرير بعثة التعلم إلى السنغال

125. عرض ممثلان عن السكرتارية تقرير بعثة التعلم إلى السنغال الذي يرد في الوثيقة AFB/EFC.10/5 بمزيد من التفصيل والإسهاب. وقد تمت الموافقة على البعثة بموجب القرار Decision B.17/16(d) وكان لها ثلاثة أهداف: جمع الدروس المستفادة من تجربة الحصول المباشر على الموارد في السنغال؛ وفهم كيفية تطبيق المعايير الأساسية لاستعراض المشروعات أثناء مرحلة التنفيذ؛ واكتساب خبرات منهجية من أجل بعثات التعلم المستقبلية. وفيما يتعلق بالحصول المباشر على الموارد، قال ممثل السكرتارية إن هيئة إدارة التنفيذ الوطنية تعلمت خلال مرحلة الاعتماد كيفية مواصلة تدعيم إجراءاتها، وإنها قامت خلال مرحلة التنفيذ بتحديث دليل إجراءاتها؛ ووضعت أول سياسة لها حول الشفافية؛ وأعدت أول خطة أعمال رسمية لها. علاوة على ذلك، فقد بدأت عملية إدماج خدماتها الفنية والمالية.

126. وقد أظهرت تجربة الصندوق المتعلقة بنمط الحصول المباشر على الموارد أنه في حين يمكن للممارسة العملية أن تعزز التزام البلد و"استقلاليته"، فإن الروابط المؤسسية مع الوزارة القطاعية المعنية يمكن أيضا أن تعيق قدرة هيئة إدارة التنفيذ الوطنية على الاضطلاع بمسؤولياتها على نحو محايد. ويُعتبر اختيار الهيئة المعنية على المستوى الوطني مهما في تبادل المعلومات والتنسيق. كما تكتسي شفافية إجراءات اختيار الهيئة المعنية أهمية كبيرة. ويمكن أن يدعم نمط الحصول المباشر على الموارد القدرات المؤسسية عن طريق تعزيز إجراءات الهيئة المعنية وصورتها، كما يسمح ببناء القدرات على أساس المعايير الوطنية. ويمكن أن يتيح التنفيذ الوطني مزيدا من المرونة عند الدخول في شراكة مع هيئات التنفيذ الأصغر حجما، الأمر الذي قد يفتح طرقا جديدة وأكثر كفاءة للعمل على مستوى المجتمعات المحلية. إلا أن حاجة مديري هيئات إدارة التنفيذ الوطنية إلى التعلم أو تكيف مهاراتهم المطلوبة أثناء مرحلة التنفيذ تشير إلى أن أمامهم طريقا طويلة وشاقة للتعلم. ومن ثم، يجب أن تتعاون هيئات إدارة التنفيذ الوطنية مع المنظمات الشريكة الوطنية والدولية والمحلية الأخرى. ومن المهم أيضا إحاطة هذه المنظمات باستمرار علما بالفرص والقيود المتعلقة بالحصول المباشر على الموارد بغرض تلافى أي سوء فهم.

127. فيما يتعلق بالدروس المستفادة من معايير الاستعراض، من الملاحظ أن نموذج صندوق التكيف الخاص بمقترح المشروع ومعايير الاستعراض ذات الصلة نتيج على ما يبدو إطارا وظيفيا من أجل نجاح تخطيط عملية التنفيذ. وقد أدى تحديد وتوحيد معايير الاستعراض على مدى عمر صندوق التكيف إلى تحسين هذا الإطار. ويبدو أن المجالات التي جرى تحديدها في الاجتماعات المبكرة للجنة استعراض المشروعات والبرامج باعتبارها فجوات محتملة في معايير الاستعراض، مثل التركيز

على المساواة بين الجنسين والتشاور والاستدامة، تتسم بأهمية كبيرة في نجاح أي مشروع على المدى البعيد. ويشكل تحقيق التوازن بين "إجراءات التكيف الملموسة" والإجراءات اللينة التي تدعمها مجالا يمكن للصندوق مواصلة استكشافه عند القيام ببعثات تعلم أخرى وبعثات تقييم ذات طابع رسمي أكبر. وتكتسي عملية التشاور أهمية كبيرة، ليس فقط لضمان استهداف البرنامج للفئات المستفيدة من النشاط، ولكن أيضا لضمان القبول بتقسيم المنافع فيما بين الفئات التي تستفيد مباشرة من المشروع والفئات غير المستفيدة، وإدارة التوقعات بين الفئتين. أما استدامة نتائج المشروع فهي مسألة معقدة، إذ تعادل الاستدامة المالية والمؤسسية في أهميتها الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

128. وردا على سؤال حول ما إذا كانت التكنولوجيا المستخدمة قد جرى تطويرها محليا، أوضح ممثل السكرتارية أن هذا المشروع ليس الأول في التصدي لمشكلة تآكل الشواطئ في البلد، وأن الإجراءات المستخدمة تركز على أفضل التجارب والخبرات الدولية، ومنها استخدام الجدران البحرية لصد الأمواج ووضع مصدات تحت الماء. وفيما يتعلق باستدامة المشروع، وكيفية الحفاظ على البنية التحتية بمجرد إتمام المشروع، أوضح ممثل السكرتارية أن هذه المسألة قد تم تناولها في معايير استعراض المشروع الخاصة بالاستدامة. وتمثلت الخطة في إدماج المشروع في قانون تنمية المناطق الساحلية الوطنية الذي سيعتني بالبنية التحتية. وتمثل التحدي العملي في أنه لم يتم إقرار القانون بعد، وكذلك لم يتم إنشاء أية مؤسسة لتنفيذه. وتقوم المجتمعات المحلية بنفسها بسهولة بصيانة بعض التدابير التي اضطلع بها البرنامج، مثل إدارة المياه المستعملة لهياكل الحماية، إلا أن البعض الآخر المتعلق بالصيانة الأساسية للبنية التحتية الثقيلة أكثر صعوبة. وأقترح البعض تبادل نتائج البعثة مع الشركاء المحليين في السنغال، وتوجيه خطاب إلى هيئة إدارة التنفيذ الوطنية أو الحكومة يبين شواغل المجلس المتعلقة بكيفية ضمان استدامة نواتج المشروع في المستقبل. وقالت الرئيسة إن المعلومات المقدمة إلى السكرتارية يجب أن ترد في أية مواد يجري إعدادها للتوزيع بشأن نمط الحصول المباشر على الموارد، ويجب على السكرتارية إعداد خطاب موجه إلى الهيئة المعنية في السنغال للمجلس للنظر فيه.

129. قرر مجلس إدارة صندوق التكيف أن تكليف السكرتارية بما يلي:

أ. دمج الدروس المستفادة من بعثة التعلم إلى السنغال في أية وثيقة لاحقة يجري إعدادها بشأن نمط الحصول المباشر على الموارد؛ و

ب. إرسال خطاب إلى الهيئة المعنية في السنغال يبين شواغل المجلس بشأن استدامة المشروع في السنغال.

القرار رقم (Decision B.19/34)

اللغة المستخدمة في إعداد التقارير والأوراق المقدمة إلى هيئة الاعتماد

130. بعد مناقشة غير رسمية وفي أعقاب عرض إيضاحي لرئيسة هيئة الاعتماد، كان واضحا أن هناك مرونة لأخذ الحواجز اللغوية بعين الاعتبار عند تناول اللغات التي تستخدمها هيئات إدارة التنفيذ الوطنية فيما تقدمه من تقارير وأوراق. واتفق على ضرورة أن يدعم المجلس البلدان التي تتواصل بلغات أخرى غير الانجليزية. وفيما يتعلق بالترجمة الفورية والاقتراح بأن على أعضاء المجلس إبلاغ السكرتارية برغبتهم في وجود ترجمة فورية قبل شهرين على الأقل من اجتماع المجلس، فقد

رأى البعض أن خدمات الترجمة الفورية ضرورية لإعطاء فرصة متساوية للمتحدثين بجميع اللغات التي تعتمدها الأمم المتحدة للحديث بلغاتهم. واقترح البعض أن يحتوي نموذج التسجيل قسماً يتيح للأعضاء إبلاغ السكرتارية بحاجتهم إلى الترجمة الفورية عندما يقوموا بالتسجيل لحضور اجتماعات المجلس. وأوضحت السكرتارية أنه يكفي أن يرسل العضو المعني رسالة إلكترونية بسيطة أو بلاغاً شفويًا.

البند 17 على جدول الأعمال: اعتماد التقرير

131. تم إعداد هذا التقرير لاعتماده من قبل المجلس في الفترة ما بين الاجتماعين.

البند 18 على جدول الأعمال: اختتام الاجتماع

132. أعلن رئيس المجلس اختتام الاجتماع في الساعة 4.40 مساءً من يوم الجمعة 14 ديسمبر/كانون الأول 2012.

المرفق الأول: الاجتماع التاسع عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف

| الأعضاء | | |
|-------------------------------------|---------------|--|
| المجموعة صاحبة المصلحة | البلد | الاسم |
| أفريقيا | مصر | Mr. Ezzat Lewis Hannalla Agaiby |
| آسيا | قطر | Mr. Abdulhadi Al-Marri |
| آسيا | سري لانكا | Mr. Waduwanette Lekamalage Sumathipala |
| أوروبا الشرقية | جورجيا | Ms. Medea Inashvili (نائبة رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية) |
| أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي | بهاما | Mr. Philip S. Weech |
| أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي | أوروغواي | Mr. Luis Santos (الرئيس) |
| بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى | النرويج | Mr. Hans Olav Ibrenk (لجنة نائب رئيس والبرامج) المشروعات استعراض |
| بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى | السويد | Ms. Angela Churie-Kallhauge |
| أقل البلدان نموا | بوركيينا فاصو | Mr. Mamadou Honadia |
| الأطراف المدرجة في المرفق الأول | أسبانيا | Ms. Ana Fornells de Frutos |
| الأطراف المدرجة في المرفق الأول | فرنسا | Mr. Marc-Antoine Martin |
| الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول | ليسوتو | Mr. Bruno Sekoli |

| الأعضاء المناوبون | | |
|-------------------------------------|--|--|
| المجموعة صاحبة المصلحة | البلد | الاسم |
| أفريقيا | كينيا | Mr. Richard Mwendandu |
| أفريقيا | جنوب أفريقيا | Mr. Zaheer Fakir |
| آسيا | منغوليا | Mr. Damdin Dagvadorj |
| أوروبا الشرقية | مولدوفا | Mr. Valeriu Cazac |
| أوروبا الشرقية | أرمينيا | Mr. Aram Ter-Zakaryan |
| أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي | جامايكا | Mr. Jeffery Spooner (رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج) |
| أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي | الأرجنتين | Mr. Santiago Reyna |
| بلدان الجزر الصغيرة النامية | مليديف | Mr. Mohamed Shareef |
| الأطراف المدرجة في المرفق الأول | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | Ms. Su-Lin Garbett-Shiels |
| الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول | غانا | Ms. Sally Biney |
| الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول | مالي | Mr. Boubacar Sidiki Dembele |
| بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى | سويسرا | Mr. Anton Hilber (نائب الرئيس) |
| بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى | فنلندا | Mr. Markku Kanninen |

المرفق الثاني: جدول الأعمال المعتمد للاجتماع التاسع عشر للمجلس

1. افتتاح الاجتماع.
2. المسائل التنظيمية:
 - (أ) اعتماد جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم العمل؛
 - (ج) الإعلان عن تضارب المصالح؛
 - (د) وثيقة حلف اليمين الرسمية.
3. تقرير عن أنشطة الرئيس.
4. أنشطة السكرتارية
5. تقرير هيئة الاعتماد.
6. تقرير الاجتماع العاشر للجنة استعراض المشروعات والبرامج:
 - أ. مسائل تحددت خلال استعراض المشروعات والبرامج؛
 - ب. المشروعات/ البرامج قيد الإعداد؛
 - ج. مقترحات المشروعات والبرامج؛
 - د. إستراتيجية إشراك جماعة العلماء المعنيين.
7. تقرير الاجتماع العاشر للجنة الأخلاقيات والماليات:
 - أ. إجراءات الاستقصاء والتحقيقات؛
 - ب. تقرير الأداء السنوي؛
 - ج. الإبلاغ عن حالات التأخير في بدء المشروع بإرتريا؛
 - د. تنقيح الاتفاق القانوني الموحد؛
 - هـ. تنفيذ مدونة السلوك؛
 - و. المسائل المالية.
8. المسائل المتبقية من الاجتماع الثامن عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف:
 - (أ) مناقشة إستراتيجية بشأن الأهداف والمزيد من الخطوات من جانب الصندوق؛
 - (ب) المساندة القانونية للمجلس: الترتيبات الحالية وتضارب المصالح
9. مسائل ناشئة عن الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف CMP18/CMP8.
10. الاتصالات والتوعية.
11. المسائل المالية:
 - (أ) تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال - التعديلات المقترحة على إرشادات تحويل الشهادات إلى أموال؛

(ب) الموقف المالي للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف؛
(ج) حالة المشروعات/البرامج قيد الإعداد؛

12. عرض إيضاحي عن مبادرة شفافية المعونات الدولية (IATI).

13. انتخاب رؤساء ونواب رؤساء المجلس، ولجنة استعراض المشروعات والبرامج، ولجنة الأخلاقيات والشؤون المالية وهيئة الاعتماد.

14. موعد ومكان انعقاد اجتماعات المجلس في عام 2013.

15. الحوار مع منظمات المجتمع المدني.

16. مسائل أخرى.

17. اعتماد التقرير.

18. اختتام الاجتماع.

المرفق الثالث: توصيات لجنة استعراض المشروعات والبرامج بشأن التمويل

| القرار | إجمالي المبلغ | رسوم هيئة إدارة التنفيذ % | هيئة إدارة تنفيذ متعددة الأطراف | هيئة إدارة تنفيذ إقليمية | هيئة إدارة التنفيذ | الرسوم | المشروع | مرجع الوثيقة | هيئة إدارة التنفيذ | البلد |
|----------------------|---------------|---------------------------|---------------------------------|--------------------------|--------------------|------------|--------------|----------------|-------------------------------|------------------------------|
| | | | | | | | | | | .1 المشروعات / البرامج |
| تمت الموافقة | 4,296,817.00 | 8.5% | 4,296,817.00 | | | 336,617.00 | 3,960,200.00 | AFB/PPRC.10/9 | البنك الدولي | الأرجنتين |
| تمت الموافقة | 7,989,727.00 | 8.5% | 7,989,727.00 | | | 625,923.00 | 7,363,804.00 | AFB/PPRC.10/16 | برنامج الأغذية العالمي | سري لانكا |
| قيد الإعداد | 6,067,320.00 | 8.5% | 6,067,320.00 | | | 475,320.00 | 5,592,000.00 | AFB/PPRC.10/10 | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | كوبا |
| قيد الإعداد | 5,425,000.00 | 8.5% | 5,425,000.00 | | | 425,000.00 | 5,000,000.00 | AFB/PPRC.10/12 | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | غواتيمالا |
| قيد الإعداد | 7,909,026.00 | 8.5% | 7,909,026.00 | | | 619,601.00 | 7,289,425.00 | AFB/PPRC.10/14 | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | ميانمار |
| قيد الإعداد | 6,455,750.00 | 8.5% | 6,455,750.00 | | | 505,750.00 | 5,950,000.00 | AFB/PPRC.10/15 | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | سيشيل |
| لم تتم الموافقة عليه | 8,293,972.19 | 8.5% | 8,293,972.19 | | | 649,758.19 | 7,644,214.00 | AFB/PPRC.10/11 | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | غانا |
| لم تتم الموافقة عليه | 2,159,980.00 | 8.5% | 2,159,980.00 | | | 169,216.00 | 1,990,764.00 | AFB/PPRC.10/13 | المنظمة العالمية للأرصاد | موريتانيا |

| | | | | | | | | | | | |
|----------------------|-----------|-------------------------------|-----------------------|---------------|--------------|--------------|---------------|---------------|------|---------------|----------------------|
| | | الجوية | | | | | | | | | |
| | أزباكستان | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | AFB/PPRC.10/17 | 5,950,000.00 | 505,750.00 | | | 6,455,750.00 | 8.5% | | لم تتم الموافقة عليه |
| المجموع الفرعي: | | | | 50,740,407.00 | 4,312,935.19 | 0.00 | 0.00 | 55,053,342.19 | 8.5% | 12,286,544.00 | |
| 2. منحة لوضع المشروع | | | | | | | | | | | |
| | الأردن | وزارة التخطيط والتعاون الدولي | AFB/PPRC.10/6/Added.1 | 30,000.00 | | 30,000.00 | | | | | لم تتم الموافقة عليه |
| المجموع الفرعي: | | | | 30,000.00 | | 30,000.00 | | | | 0.00 | |
| 3. التصورات | | | | | | | | | | | |
| | النيجر | بنك غرب أفريقيا للتنمية | AFB/PPRC.10/7 | 9,135,000.00 | 776,000.00 | | 9,911,000.00 | | 8.5% | 9,911,000.00 | تم اعتماده |
| | الأردن | وزارة التخطيط والتعاون الدولي | AFB/PPRC.10/6 | 9,105,000.00 | 500,775.00 | 9,605,775.00 | | | 5.5% | | لم يتم اعتماده |
| | توغو | بنك غرب أفريقيا للتنمية | AFB/PPRC.10/8 | 9,100,000.00 | 773,000.00 | | 9,873,000.00 | | 8.5% | | لم يتم اعتماده |
| المجموع الفرعي: | | | | 27,340,000.00 | 2,049,775.00 | 9,605,775.00 | 19,784,000.00 | 0.00 | 7.5% | 9,911,000.00 | |

| | | | | | | | | | | | |
|------------------------------|--|--|--|-------------------|------------------|------------------|-------------------|-------------------|------|-----------------------|--|
| 4. المجموع = 4) (3+2+1 | | | | 78,110,407.0 0 | 6,362,710.1 9 | 9,635,77 5.00 | 19,784,000. 00 | 55,053,342 .19 | 8.1% | 22,19 7,544. 00 | |
|------------------------------|--|--|--|-------------------|------------------|------------------|-------------------|-------------------|------|-----------------------|--|

المرفق الرابع: تنقيح الاتفاق القانوني الموحد



ADAPTATION FUND

اتفاق

(_____ [المشروع] [البرنامج] في [اسم البلد])

بين

مجلس إدارة صندوق التكيف

و

[هيئة إدارة التنفيذ]

[Insert Date]

اتفاق

[مشروع _____ في [اسم البلد]]

بين

مجلس إدارة صندوق التكيف

و

[هيئة إدارة التنفيذ]

وحيث وُجِدَ مؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ قضى في قراره 10/CP.7 بإنشاء صندوق تكيف لتمويل مشروعات وبرامج التكيف الملموسة في البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية (بروتوكول كيوتو)؛

وحيث وُجِدَ مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو قضى في قراره 1/CMP.3 أن تكون هيئة تشغيل صندوق التكيف هي مجلس إدارة صندوق التكيف، الذي لديه تفويض بالإشراف على صندوق التكيف وإدارته تحت سلطة وإرشاد مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو؛

وحيث إنه، وفقا للقرارين 5/CMP.2 و 1/CMP.3، الفقرة 5 (ب)، وافق المجلس على سياسات وإرشادات عمليات الصندوق للأطراف للحصول على موارد من صندوق التكيف، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر الائتمانية (المالية والتعاقدية) التي ينبغي أن تقي بها هيئات إدارة التنفيذ (سياسات وإرشادات عمليات صندوق التكيف)، كما هي واردة في الملحق الأول بهذا الاتفاق (الاتفاق)؛

وحيث إن مجلس الإدارة وافق على الاقتراح المقدم من [هيئة إدارة التنفيذ] للمجلس لطلب الحصول على موارد صندوق التكيف لمساندة [المشروع] [البرنامج]، كما هو وارد في الملحق الثاني بهذا الاتفاق، وأن المجلس وافق على تقديم منحة (المنحة) إلى [هيئة إدارة التنفيذ] من أجل [المشروع] [البرنامج] بموجب هذا الاتفاق؛

وحيث إن البنك الدولي للإنشاء والتعمير وافق على أن يقوم بدور القيم للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف (القيم) وأن يقوم - بهذه الصفة - بتحويل مبلغ المنحة إلى [هيئة إدارة التنفيذ] حسب التعليمات الخطية لمجلس إدارة الصندوق؛

اتفق مجلس إدارة الصندوق و[هيئة إدارة التنفيذ] على ما يلي:

1. التعاريف

ما لم يقتض السياق خلاف ذلك، تكون للاصطلاحات العديدة المعرّفة في ديباجة هذا الاتفاق المعاني المبينة قرين كل منها وتكون للاصطلاحات الإضافية التالية المعاني التالية:

- 1.01. "المنحة" تعني موارد صندوق التكيف التي وافق عليها المجلس من أجل [المشروع] [البرنامج] بموجب هذا الاتفاق وحولها القيم إلى الهيئة المنفذة بتعليمات خطية من المجلس؛
- 1.02. "الهيئة المعينة" تعني الهيئة التي صدقت نيابة عن الحكومة الوطنية على المشروع المقترح من هيئة إدارة التنفيذ التي تطلب الحصول على موارد صندوق التكيف لتمويل [المشروع] [البرنامج]؛
- 1.03. "الهيئة المنفذة" تعني الهيئة التي ستقوم بتنفيذ [المشروع] [البرنامج] تحت الإدارة العامة لهيئة إدارة التنفيذ؛
- 1.04. "هيئة إدارة التنفيذ" تعني الطرف بهذا الاتفاق والملتقي لمبلغ المنحة؛
- 1.05. "حساب منحة هيئة إدارة التنفيذ" يعني الحساب الذي تفتحه هيئة إدارة التنفيذ لتلقي مبلغ المنحة والاحتفاظ به وإدارته؛
- 1.06. "السكرتارية" هي الهيئة التي يعينها مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو لتقديم خدمات السكرتارية لمجلس الإدارة، تمشيا مع القرار 1/CMP.3، الفقرات 3 و 18 و 19 و 31، والتي هيته الآن هي صندوق البيئة العالمية؛
- 1.07. "الصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف" يعني الصندوق الاستئماني الخاص بصندوق التكيف الذي يديره القيم وفقا لشروط وأحكام الخدمات التي يقدمها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بصفته القيم على صندوق التكيف.

2. المشروع والمنحة

2.01. يوافق مجلس الإدارة على أن يقدم إلى [هيئة إدارة التنفيذ] المنحة بمبلغ لا يتجاوز ما يعادل _____ دولار أمريكي (_____ دولار أمريكي) لغرض تنفيذ [المشروع] [البرنامج]. وترد وثيقة [المشروع] [البرنامج]، التي توضح تفصيلاً الأغراض التي أُدمت لها المنحة، في الملحق 2 بهذا الاتفاق. ويرد جدول الصرف والشروط الخاصة التي تنطبق على تنفيذ المنحة في الملحق 3 بهذا الاتفاق.

2.02. وسيحول القيم مبلغ المنحة إلى الهيئة المنفذة بناء على تعليمات خطية من المجلس. ولن يتم إجراء أي تحويل لاحق من أموال المنحة إلى هيئة إدارة التنفيذ إلا بعد تحويل الشريحة الأولى بعد موافقة المجلس على تقارير الأداء السنوي للمشروعات المشار إليها في القسم 7.01 ب. وسيتم تحويل المبلغ على الحساب المصرفي التالي [هيئة إدارة التنفيذ] بموجب جدول الصرف الوارد في الملحق 3 بهذا الاتفاق:

[اذكر تفاصيل الحساب المصرفي الخاصة بهيئة إدارة التنفيذ]

2.03. ستنجح هيئة إدارة التنفيذ الأموال المنصرفة من مبلغ المنحة لهيئة تنفيذ المشروعات ممارساتها وإجراءاتها المعتادة.

2.04. يجوز لهيئة إدارة التنفيذ تحويل مبلغ المنحة إلى أية عملة أخرى لتسهيل صرفها للهيئة المنفذة.

3. إدارة المنحة

3.01. تضطلع هيئة إدارة التنفيذ بالمسؤولية عن إدارة المنحة وتقوم بمهام هذه الإدارة بنفس درجة العناية التي تدبر بها أموالها الخاصة، أخذة في الاعتبار أحكام هذا الاتفاق.

3.02. تفي هيئة إدارة التنفيذ بجميع التزاماتها بموجب هذا الاتفاق وفقاً لما يلي:

(أ) سياسات وإرشادات العمليات الخاصة بصندوق التكيف؛

(ب) الممارسات والإجراءات المعتادة لهيئة إدارة التنفيذ.

3.03. إذا حدث خلال إدارة المنحة أن رصدت هيئة إدارة التنفيذ أي تضارب مادي بين سياسات وإرشادات العمليات الخاصة بصندوق التكيف وبين ممارساتها وإجراءاتها المعتادة، تقوم الهيئة المنفذة بما يلي: (أ) إخطار مجلس الإدارة فوراً، عن طريق السكرتارية، بهذا التضارب، و(ب) تبحث مع مجلس الإدارة وتتخذ على الفور الإجراء اللازم أو المناسب لإنهاء هذا التضارب.

3.04. وفي حالة قيام هيئة إدارة التنفيذ بصرف أي مبالغ بطريقة تتضارب مع سياسات وإرشادات العمليات الخاصة بصندوق التكيف، ولم يكن بالإمكان تسوية مظاهر التضارب هذه بموجب الفقرة 3.03، تقوم هيئة إدارة التنفيذ برد تلك المبالغ المنصرفة إلى الصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف.

4. تنفيذ [المشروع] [البرنامج]

4.01. تضطلع هيئة إدارة التنفيذ بالمسؤولية عن إدارة [المشروع] [البرنامج] بشكل عام، بما في ذلك تحمّل المسؤوليات المالية وتلك الخاصة بالمتابعة وإعداد التقارير.

4.02. تضمن هيئة إدارة التنفيذ أن المنحة سيقصر استخدامها على أغراض [المشروع] [البرنامج]، وأنها سترد للصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف، عن طريق القيم، أي مبالغ منصرفة تم استخدامها في أغراض أخرى. حين يرى مجلس الإدارة أن المنحة قد استخدمت في أغراض أخرى خلاف أغراض [المشروع] [البرنامج]، سيقوم بإخطار هيئة إدارة التنفيذ بالأسباب التي يقوم عليها رأيه ويتيح للهيئة فرصة لتقديم أي تفسير أو تبرير لهذا الاستخدام.

4.03. يُخطر المجلس بأي تغيير قامت به هيئة إدارة التنفيذ في مخصصات الميزانية الأصلية للمشروع بالتشاور مع هيئة تنفيذ المشروعات، وذلك ليقوم باعتماده. ويعني "التغيير المادي" أي تغيير يشمل (عشرة) 10 في المائة أو أكثر من إجمالي الميزانية.

4.04. تقوم هيئة إدارة التنفيذ بإخطار مجلس الإدارة على الفور، عن طريق السكرتارية، بأي أوضاع قد تعرقل بشكل خطير ما تقوم به من إدارة، أو قدرة الهيئة المنفذة للمشروعات على تنفيذ، [المشروع] [البرنامج] أو تهدد تحقيق أهداف [المشروع] [البرنامج]، مع تقديم معلومات تفصيلية عن تلك الأوضاع.

4.05. تتحمل هيئة إدارة التنفيذ المسؤولية كاملة عن أفعال أو إهمال موظفيها وعملائها وممثليها ومقاوليها أثناء المشروع. لن يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية، أو الالتزام القانوني، عن أية خسائر أو أضرار أو إصابات تقع لأي شخص أثناء المشروع بسبب أفعال أو أخطاء أو إهمال موظفي هيئة إدارة التنفيذ وعملائها وممثليها ومقاوليها.

5. تعليق [المشروع] [البرنامج]

5.01. يجوز للمجلس تعليق [المشروع] [البرنامج] لأسباب تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- (1) مخالفات مالية في تنفيذ [المشروع] [البرنامج]، أو
- (2) مخالفة جسيمة لهذا الاتفاق و/أو وضعف أداء التنفيذ بما يفرض على المجلس أن يخلص المجلس إلى نتيجة مفادها أن [المشروع] [البرنامج] لا يستطيع أن يفى بأهدافه؛

لكن شريطة أنه قبل اتخاذ المجلس قراره النهائي (أ) تتاح للهيئة إدارة التنفيذ فرصة لعرض وجهة نظرها على المجلس عن طريق السكرتارية، و/أو (ب) تتقدم هيئة إدارة التنفيذ باقتراح معقول للتصحيح الفوري للمخالفات المالية أو المخالفة الجسيمة أو ضعف أداء التنفيذ.

6. المشتريات

6.01. يتم إجراء مشتريات السلع والخدمات (بما في ذلك خدمات الاستشاريين) لأنشطة ممولة من المنحة وفقا للممارسات والإجراءات المعيارية لهيئة إدارة التنفيذ بما في ذلك إرشاداتها الخاصة بالمشتريات والاستعانة بالاستشاريين. وفي حالة قيام هيئة إدارة التنفيذ بأي عمليات صرف على نحو يراه مجلس الإدارة متعارضا مع سياسات وإرشادات العمليات الخاصة بصندوق التكيف، يقوم بإخطار هيئة إدارة التنفيذ بالأسباب التي يقوم عليها رأيه ويطلب تصحيح التعارض. وإذا لم يتسن تصحيح هذا التعارض، تقوم هيئة إدارة التنفيذ برد تلك الأموال المنصرفة إلى الصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف، عن طريق القيم.

7. السجلات وإعداد التقارير

7.01. تقدم هيئة إدارة التنفيذ للمجلس، من خلال السكرتارية، التقارير والقوائم المالية التالية:

(أ) رفع تقرير أولي إلى سكرتارية الصندوق في موعد غايته شهر واحد بعد انعقاد حلقة العمل الافتتاحية. ويُعد تاريخ بدء

[المشروع] [البرنامج] التاريخ الأولي لانعقاد حلقة العمل؛

(ب) تقارير الأداء السنوي للمشروع عن حالة تنفيذ [المشروع]/[البرنامج] بما في ذلك المبالغ المنصرفة أثناء الفترة ذات الصلة أو تقارير أكثر تواتراً عن سير العمل إذا طلبها المجلس. ويجب تقديم تقارير أداء المشروع على أساس سنوي بعد عام واحد من بدء تنفيذ [المشروع] [البرنامج]، وفي موعد أقصاه شهرين اثنين بعد نهاية السنة التي يغطيها التقرير؛

(ج) تقييماً في منتصف المدة يعده مقيم مستقل تختاره هيئة إدارة التنفيذ لأي [مشروع/برنامج] يكون قيد التنفيذ لأكثر من أربع سنوات؛ ويجب تقديم هذا التقييم إلى سكرتارية الصندوق خلال ستة أشهر من منتصف فترة تنفيذ [المشروع/البرنامج].

(د) تقريراً عن إنجاز [المشروع] [البرنامج]، بما في ذلك أية معلومات محددة عن تنفيذ [المشروع] [البرنامج]، حسبما يطلبها المجلس في حدود المعقول من خلال السكرتارية، في غضون ستة (6) أشهر بعد إنجاز [المشروع] [البرنامج]؛

(هـ) تقرير تقييم نهائي يعده مقيم مستقل تختاره هيئة إدارة التنفيذ. ويقدم تقرير التقييم النهائي في غضون تسعة (9) أشهر بعد إنجاز [المشروع] [البرنامج]. وترسل هيئة إدارة التنفيذ نسخاً من هذه التقارير إلى الهيئة المعنية للعلم؛

(و) قوائم مالية ختامية مدققة عن حساب منحة هيئة إدارة التنفيذ يعدها مراجع مستقل أو هيئة تقييم مستقلة، في غضون ستة (6) أشهر من نهاية السنة المالية للهيئة المنفذة التي أنجز خلالها [المشروع] [البرنامج].

8. رسوم الإدارة

8.01. يأذن المجلس للهيئة هيئة إدارة التنفيذ أن تخصص من المبلغ الإجمالي للمنحة رسم الإدارة المحدد في الملحق 2 بهذا الاتفاق، والاحتفاظ به في حسابها الخاص.

9. ملكية المعدات

9.01. إذا قام أي طرف من أطراف المنحة بشراء أصول معمرة أو معدات، تؤول ملكية هذه الأصول أو المعدات عند إنجاز [المشروع] [البرنامج] إلى [هيئة] [هيئات] تنفيذ المشروعات أو أي هيئة أخرى تحددها الهيئة المعنية.

المرفق الرابع

10. المشاورات

10.01. يتبادل المجلس وهيئة إدارة التنفيذ المعلومات، بناء على طلب أي منهما، بشأن المسائل المتعلقة بهذا الاتفاق.

11. المراسلات

11.01. توجه جميع المراسلات بين المجلس وهيئة إدارة التنفيذ والمتعلقة بهذا الاتفاق كتابة باللغة الانجليزية إلى الأشخاص

المحددين أدناه على عناوينهم المحددة أدناه أو عن طريق خطاب أو فاكس. الممثلان هما:

فيما يتعلق بالمجلس:

Adaptation Fund Board Secretariat

1818 H Street, NW

Washington, D.C. 20433

USA

Attention: Adaptation Fund Board Chair

فاكس: _____

فيما يتعلق [بهيئة إدارة التنفيذ]:

عناية: _____

فاكس: _____

12. سريان مفعول الاتفاق وتعديلاته

12.01. يسري هذا الاتفاق عند توقيعه من الطرفين.

12.02. يجوز تعديل هذا الاتفاق، كتابة، بالاتفاق بين المجلس وهيئة إدارة التنفيذ.

13. إنهاء العمل بالاتفاق

13.01. يجوز إنهاء العمل بهذا الاتفاق من جانب المجلس أو هيئة إدارة التنفيذ، عن طريق إرسال إخطار كتابي مسبق لا تقل مدته عن تسعين (90) يوما للطرف الآخر.

13.02. ينتهي العمل تلقائيا بهذا الاتفاق في حالة:

(أ) إلغاء المجلس لاعتماد هيئة إدارة التنفيذ؛ أو

(ب) تلقي مراسلة من الهيئة المعينة بأنها لم تعد تصدق على هيئة إدارة التنفيذ أو [المشروع] [البرنامج].

13.03. عند إنهاء العمل بهذا الاتفاق، يبحث المجلس وهيئة إدارة التنفيذ الطرق الأكثر جدوى لاستكمال أي أنشطة قائمة في

إطار [المشروع] [البرنامج]، بما في ذلك الوفاء بالالتزامات القائمة التي نشأت عن [المشروع] [البرنامج] قبل إنهاء العمل بالاتفاق. وترد هيئة إدارة التنفيذ على الفور أي مبلغ غير مستخدم من المنحة إلى الصندوق الاستئماني التابع لصندوق التكيف، بما في ذلك أي صافي دخل متحقق من الاستثمار. ولا يجوز صرف أي مبالغ من أموال المنحة بعد الإنهاء.

14. تسوية المنازعات

14.01. تتم تسوية أي نزاع أو خلاف أو مطالبة ناشئة عن أو متعلقة بهذا الاتفاق، أو الإخلال به أو إنهائه أو عدم سريانه،

بطريقة ودية من خلال المناقشة أو التفاوض بين المجلس وهيئة إدارة التنفيذ.

14.02. تتم تسوية أي نزاع أو خلاف أو مطالبة ناشئة عن أو متعلقة بهذا الاتفاق، أو الإخلال به أو إنهائه أو عدم

سريانه، في حالة عدم تسويته بطريقة ودية بين المجلس وهيئة إدارة التنفيذ، عن طريق التحكيم وفقا لقواعد لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الخاصة بالتحكيم والمطبقة حاليا.

إشهادا على ما تقدم، قام الموقعان أدناه، المفوضان بذلك حسب الأصول، بالتوقيع على هذا الاتفاق يوم ____.

مجلس إدارة صندوق التكيف

الرئيس

[سيتم إرفاق الملاحق التالية بالاتفاق: الملحق 1 (سياسات وإرشادات العمليات لصندوق التكيف، بما في ذلك معايير إدارة المخاطر المالية والتعاقدية (الاتتمانية)، والملحق 2 (المشروع [البرنامج] المقترح)، والملحق 3 (جدول الصرف)].

الملحق 3: جدول الصرف

| المجموع | العام الرابع 4 ج/ | العام الثالث | العام الثاني ب/ | بعد عام من بدء المشروع أ/ | عند التوقيع على الاتفاق | |
|---------|----------------------|--------------|--------------------|------------------------------|----------------------------|------------------------------|
| | | | | | | التاريخ المحدد |
| | | | | | | أموال المشروع |
| | | | | | | أتعاب هيئات إدارة التنفيذ |
| | | | | | | المجموع |

أ/ استخدم التاريخ المتوقع للبدء في تحديد مدفوعات السنة الأولى

ب/ ستتبع التواريخ اللاحقة الموعد السنوي لبدء المشروع

ج/ اضع أعمدة للسنوات بحسب الاقتضاء

المرفق الخامس: تنقيح مدونة قواعد السلوك

يجوز إثارة حالات تضارب المصالح الفعلية والمتصورة المتعلقة بأعضاء المجلس أو هيئاته الاستشارية وأعضائه المناوبين مع رئيس المجلس. على أن يتخذ المجلس أي قرار نهائي بشأن ما إذا كان هناك تضارب في المصالح.

يلتزم كل من أعضاء مجلس إدارة صندوق التكيف وأعضائه المناوبين بما يلي:

1. القيام بواجباته/واجباتها بأمانة ونزاهة والاحترام التام لمسؤولياته/مسؤولياتها كعضو أو عضو مناوب في مجلس إدارة صندوق التكيف.

2. مراعاة مبادئ الاستقلال والدقة والنزاهة في التعامل مع: الآخرين من أعضاء مجلس الإدارة أو الأعضاء المناوبين، وسكرتارية المجلس، والقيّم، وأصحاب المصلحة المباشرة الآخرين.

3. فيما يتعلق بالقواعد الخاصة بتعارض المصالح الموجزة في القسم 7 من النظام الداخلي لمجلس إدارة صندوق التكيف، يلتزم كل عضو أو عضو مناوب بالكشف عن ما يلي:

أ) الأنشطة - بما في ذلك المصالح في الأعمال أو المصالح الحكومية أو المالية - التي يمكن أن تؤثر في قدرته/قدرتها على القيام بواجبه/واجباتها ومسؤولياته/مسؤولياتها بموضوعية؛

ب) أية علاقة مالية أو تعاقدية أو شخصية أو صلة مع هيئة إدارة تنفيذ تسعى لتلقي أو تتلقى التمويل من صندوق التكيف، أو مع جهة تنفيذ منخرطة في العمل على مشروع/برنامج مقترح تم تقديمه أو جار تنفيذ في إطار صندوق التكيف؛

ج) أنشطة أو مصالح زوجته/زوجها أو شريك شخصي أو أحد المعالين التي يمكن أن تؤثر في عمله/عملها فيما يتعلق بالموضوع الجاري النظر فيه في مجلس إدارة صندوق التكيف أو هيئاته الاستشارية؛

د) أي تضارب في المصالح فعلي أو متصور من طبيعة مباشرة أو غير مباشرة يعلم/تعلم به والذي يعتقد/تعتقد أنه يمكن أن ينتقص بأية طريقة من سمعة أو أداء مجلس إدارة الصندوق أو هيئاته الاستشارية؛

4. الكشف عن تلك الأنشطة أو العلاقات قبل بدء النظر في الموضوع الذي له/لها معه تعارض في المصالح فعلي أو متصور

5. أن يغيب/تغيب عن المداولات واعتماد التوصيات أو القرارات المتعلقة بمقترحات التمويل وأية مسألة أخرى له/لها معها تضارب فعلي أو متصور في المصالح.

6. استخدام الاستتساب الشخصي في البتّ فيما إذا كان لديه/لديها تعارض مصالح فعلي أو متصور فيما يتعلق بأي مسألة يقوم مجلس إدارة صندوق التكيف أو أي من هيئاته الاستشارية بالنظر فيها. كما يمكنه/يمكنها طلب النصح والمشورة من رئيس مجلس الإدارة ونائبه حول ما إذا كان هناك تضارب في المصالح. كما يمكن أن تثار مع رئيس مجلس الإدارة حالات تعارض المصالح أو تضارب المصالح المرجح فيما يتعلق برئيس اللجنة.

1. الالتزام بإطاعة وتطوير وتنفيذ المبادئ المتضمنة في هذه المدونة بوعي من الضمير وبطريقة تتسم بالاتساق والصرامة

المرفق السادس: خطاب من المراقب المالي للبنك الدولي

The World Bank
Washington, D.C. 20433
U.S.A.

CHARLES A. MCDONOUGH
Vice President & Controller

September 28, 2012

Mr. Luis Santos
Chair, Adaptation Fund Board
Adaptation Fund Secretariat
Mail Stop P4-400
1818 H Street NW
Washington D.C. 20433

Due Diligence Pertaining to United Nations and Other Sanctions Regimes

Dear Mr. Santos,

The World Bank is committed to combating the financing of terrorists and has taken measures, consistent with its Articles of Agreements and Board-approved policies, to ensure that funds under its care are not diverted to terrorists or their agents. These measures, which demonstrate the Bank's commitment to good corporate governance, include the implementation of certain control procedures which are collectively referred to as the Anti-Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism (AML/CFT) Program.

The World Bank's AML/CFT Program deals specifically with its internal operations and, as such, is not a substitute for any required due diligence pertaining to the ultimate beneficiaries of disbursements that the World Bank processes as Trustee for the Adaptation Fund.

This letter is to clarify to you that the World Bank, acting in its capacity as Trustee for the Adaptation Fund Trust Fund, does not have any responsibility for the use by any recipient of any funds transferred from the Trust Fund.

The World Bank expects the Adaptation Fund to have effective mechanisms in place to ensure that the follow-on use of funds does not contravene any Resolution issued by the

المرفق السابع: الحوار مع المجتمع المدني، 10 ديسمبر/كانون الأول 2012، بون بألمانيا

1. افتتح هذا الاجتماع رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف السيد لويس سانتوس الذي رحب بجميع الحاضرين. وبعد عرض موجز للنتائج الرئيسية للمؤتمر العالمي المعني بتغير المناخ الذي عُقد في العاصمة القطرية الدوحة وتأثيره على صندوق التكيف، دعا السيد سانتوس ممثلي المجتمع المدني للدخول في حوار مع المجلس.
2. شكر السيد سفن هارمليغ (الذي يمثل كلا من منظمة جيرمان ووتش وشبكة المنظمات غير الحكومية بصندوق التكيف) مجلس الصندوق على تعاونه مع منظمات المجتمع المدني على هامش المؤتمر الأخير لتغير المناخ، حيث قال إن منظماته ستواصل تعزيز أنشطة الصندوق عن طريق مساندة المجتمع المدني في البلدان التي جرى فيها تنفيذ مشروعات وبرامج لصندوق التكيف.
3. تحدث الأشخاص التالية أسماؤهم نيابة عن المجتمع المدني وأدلو بأراء ثاقبة عن التطورات الأخيرة المتصلة بصندوق التكيف في بلدانهم:

السيدة بيتينا كويل، Indigo، جنوب أفريقيا؛

السيد إيريك كيسيانغاني، Practical Action East Africa (كينيا)؛

السيد فيصل عيسى، Forum CC، تنزانيا؛

السيد سوين أنغ، منتدى كمبوديا للمنظمات غير الحكومية.

4. قدم السيد ألفا كاوغا (منظمة جيرمان ووتش) عرضا إيضاحيا حول الجوانب الأساسية لمجموعة من دراسات الحالات القطرية التي أعدتها شبكة المنظمات غير الحكومية وستصدر في وقت قريب. واستندت هذه الدراسات إلى عمليات تشاور داخل البلدان المعنية، وهي تصف حالة تنفيذ المشروعات. وقدم كذلك تقريرا عن منجزات وتوصيات المشروع في السنغال، والتحديات المستقبلية للمشروع في هندوراس، فضلا عن أهداف وتحديات تصور المشروع لدولة بنن. واشتملت التوصيات التي طرحها على: ضرورة إشراك أصحاب المصلحة المباشرة المحليين والفئات المستضعفة في المشروعات من البداية؛ وأن شعور المجتمعات المحلية بأنها صاحبة المشروعات يكون أعلى عندما تتضمن مكونات للبنية التحتية أو تحقق نواتج ملموسة؛ وأن المشروعات شكلت فرصة جيدة لتعزيز الشفافية؛ وأنه كانت هناك حاجة للتنسيق فيما بين المؤسسات وأصحاب المصلحة المتعددين، وقد ساعدت مشروعات صندوق التكيف جزئيا في تحقيق ذلك؛ وأن الحصول المباشر على الموارد لم يشكل عائقا أمام إقامة روابط مباشرة مع المجتمعات المحلية.

5. قدم السيد كاوغا أيضا وصفا موجزا عن عملية التشاور في اختيار هيئة إدارة تنفيذ وطنية في جنوب أفريقيا. وأوضح أن منظمة جيرمان ووتش استضافت شبكة المنظمات غير الحكومية، وأن الشبكة شكلت محفلا لمشاركة أصحاب المصلحة المباشرة المتعددين. وأكد على دعم الشبكة لعملية التشاور الشاملة للجميع وغير المتحيزة، ودعمها للمنظمات غير

الحكومية في البلدان النامية عن طريق زيادة قدراتها. وقدمت الشبكة تقارير إحاطة إعلامية دورية حول اجتماعات مجلس إدارة صندوق التكيف، وشاركت في الحوار المعتاد مع المجتمع المدني الذي عُقد على هامش اجتماعات المجلس.

6. وردا على الأسئلة الخاصة بكيفية إدماج إستراتيجيات التكيف مع تغير المناخ، أعطى السيد كالوجا مثلا لمجتمعات صيد الأسماك في بنن، وقال إن هناك حاجة لتنفيذ بنية تحتية للتكيف على نحو لا يتداخل مع سبل كسب الرزق التقليدية للسكان. وأعطى مثلا آخر عن جنوب أفريقيا وقال إن من الضروري فهم الأطراف الفاعلة الرئيسية في مجال وضع السياسات. ومن الضروري أيضا تحديد خط أساس زمني بغرض متابعة تنفيذ أنشطة التكيف.

7. وردا على سؤال آخر حول ما إذا كانت الشبكة اتبعت إجراءات المجلس عندما قامت بتقييم المشروعات، قال السيد كاوغا إنها لم تقم بذلك بشكل شامل نتيجة لضيق الوقت ونقص التمويل. وأكد على أن الهدف من هذه المراجعات تمثل في تحديد ما إذا كان المشروع أو البرنامج قد أدى إلى تحسين سبل كسب الرزق لدى السكان، أو تصوراتهم عن المشروع أو البرنامج، وما إذا كانت الشبكة تهتم بشواغلهم التي ترتبط بطبيعة الحال كذلك بالجوانب الواردة في إرشادات مشروع صندوق التكيف. ولاحظ أحد أعضاء المجلس أنه إذا كانت شبكة المنظمات غير الحكومية تسهم في عمل المجلس من خلال تقييم مشروعاته، فيجب عندئذ أن تستخدم نفس المنهجيات التي يستخدمها لمجلس في القيام بذلك.

8. قدم السيد عيسى والسيد أونغ والسيدة كويل، الذين تحدثوا عبر برنامج اسكايب، وصفا عن المشروعات الجاري تنفيذها أو إعدادها في بلدانهم، وأفادت السيدة كويل أيضا عن الفعاليات الجانبية التي عُقدت على هامش مؤتمر الدوحة المعني بتغير المناخ. ووصف السيد كيسيانغاني أيضا الإجراءات التي اتبعت في كينيا لاختيار هيئة إدارة تنفيذ وطنية.

9. وقد أشير إلى أن المنظمات غير الحكومية في الكثير من البلدان لم تكن منظمة تنظيميا جيدا، وأنه كان ضروريا تعزيز الاتصالات والتواصل فيما بينهم. وتساءل البعض أيضا لماذا كانت هيئة الإدارة التنفيذية في كينيا أكثر حرصا على تلافي الإخفاق في إدارة وتنفيذ المشروع الذي يموله صندوق التكيف. وقال السيد كيسيانغاني إن ذلك كان نتيجة للوقوف على الدروس المستفادة من الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز. وأوضح السيد هارمليينغ أن أحد أهداف الشبكة يتمثل في مساعدة المنظمات غير الحكومية في البلدان النامية على فهم كيفية عمل صندوق التكيف، وأن أحد الجوانب المهمة التي تمت ملاحظتها هي التفاعل مع المشروعات التي مولتها منظمات دولية أخرى.

10. قال الرئيس إن العمل الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني مهم للغاية، وخاصة عند النظر إلى تنفيذ المشروعات والبرامج أو الدروس المستفادة منها. وطلب من شبكة المنظمات غير الحكومية مواصلة عملها.

11. عرض السيد هارمليينغ بعض الآراء وجهات النظر حول الآفاق الإستراتيجية لصندوق المناخ الأخضر (GCF) وتعبئة الأموال لصالح صندوق التكيف. وقال إن إحدى المسائل الرئيسية تتمثل في رؤية صندوق التكيف وعلاقته بصندوق المناخ الأخضر. ويمكن استخدام الدروس المستفادة من صندوق التكيف في إثراء معلومات أنماط عمل صندوق المناخ

الأخضر. إلا أنه كانت هناك أيضا شواغل حول مدى قدرة صندوق التكيف على الاستمرار، فضلا عن ضرورة توفيره موارد مالية على نحو يمكن التنبؤ به. وأشار إلى ضرورة النظر في إجراءات إعادة تجديد موارده.

12. أعرب الرئيس عن اتفاقه مع الآراء التي أبداهها السيد هارمليينغ وطلب من أعضاء المجلس طرح آرائهم.

13. شرح ممثل القيم التفويض المخول له فيما يتعلق ببيع شهادات خفض الانبعاثات (CERS).

14. علق السيد هارمليينغ على بعض المسائل الرئيسية المدرجة على جدول أعمال اجتماع المجلس من منظور شبكة المنظمات غير الحكومية. إذ ينبغي أن تتضمن عملية المراجعة مؤشرا على العمل مع المجتمع المدني، على النحو المقترح في تقرير الأداء السنوي، كما ينبغي أن يبذل المجلس جهودا أكبر لضمان تحقق المساواة بين الجنسين في عضويته. وينبغي أن تكون هناك مشاركة أوسع نطاقا للمجتمع المدني في مراجعة المشروعات، وأن يُعقد الاجتماع الأخير للمجلس كل عام قبل عدة أسابيع من انعقاد اجتماعات الأطراف كي يسمح بمشاركة أوسع من جانب المجتمع المدني، وإعداد أفضل لاجتماعات المجلس.

15. وردا على المخاوف التي أبداهها البعض حول استخدام عبارة "الآفاق الإستراتيجية لصندوق المناخ الأخضر" في جدول أعمال الحوار مع المجتمع المدني، بين السيد هارمليينغ أن هناك خطأ، وأنه ينبغي تعديله على النحو التالي "الآفاق الإستراتيجية لصندوق التكيف"، وأنه لم يقصد أبدا أن تدخل الشبكة في نقاشات مع المجلس خارج نطاق ولايته والتفويض المخول له.

16. وشكر الرئيس الحاضرين وأقبل باب الحوار تمام الساعة 19:05.